الوسوسة

إعداد
أحمد بن عبد الرحمن الزومان



الوسوسة

إعداد
أحمد بن عبد الرحمن الزومان

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الزومان، أحمد بن عبد الرحمن

الوسوسة: المظاهر والعلاج ـ الرياض

٩٢ ص ، ١٢×١٧سم

ردمك ٠ ـ ٣٧٨ ـ ٤١ ـ ٩٩٦٠

١ ـ العبادات (فقه إسلامي) ٢ ـ الشك واليقين

أ ـ العنوان

ديوي ٢٥٢ ٢٣/١٠٧٦

رقم الإيداع ٢٣/١٠٧٦

ردمك ٠ ـ ٣٧٨ ـ ٤١ ـ ٩٩٦٠

الطبعة الأولى

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م



يطلب من

دار المسلم للنشر والتوزيع

ص.ب ١٧٣٥٦ . الرياض ١١٤٨٤ . هاتف ٤٤٥٣١٧١ . ٤٩٣١١٤٩

www.dar-almuslim.com

E-mail: info@dar-almuslim.com

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد؛ الذي أُمِرْنا بالاقتداء به. وقد وعد الله ـ عزَّ وجلَّ ـ مَنْ تمسك بسنته بالهداية بقوله تعالى: ﴿ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ [الأعراف:١٥٨].

وقد اقتضت حكمة الله ـ عزوجل ـ عداوة الشيطان لبني آدم قال الله عز وجل: ﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴿٣٧﴾ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْوَقْتِ ٱلْمَعْلُومِ ﴿٣٨﴾ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الحجر:٣٦-٤٠].

فلا زال من تلك الساعة يكيد لبني آدم؛تارة بالشبهات، وتـــارة بالشهوات، وتارة بالتفريط وتارة بالإفراط، ومجاوزة الحـــد المشروع، ومن ذلك الوسوسة التي يزينها لبعض الناس، فـــلا يـــزال بالعبد حتى يقع في باب الغلو المنهي عنه، وذلك بالزيادة على المشروع، وهو يعتقد بفعله أنّه يحسن صنعاً .

والوســـاوس تعرض لعامة الخلق. لكنهم يختلفون في مدى اســـتجابتهم لهـــا و اســـتحكامها . فالشيطان بمنـــزلة قاطع الطـــريق؛ كـــلما أراد العبد أن يسير إلى الله تعالى أراد قطع الطريق عليه . فتجد أهل المعاصي والغفلة واللهو لاتعرض لهم هذه الوساوس لأنّ ماهم فيه مما يحبه الشيطان . لكن إذا رأى منهم التوبة والإقبال إلى الله؛ تسلط عليهم بالوساوس من عدم قـــبول توبـــتهم، أو بتشـــكيكهم في دينهم، أو في ذات الله ــ عـــزوجل ــ أو غير ذلك من الأشياء التى يفضل أحدهم المـــوت على اعتقادها. ولهذا يعرض للناس من الوساوس فى الصلاة ما لا يعرض خارجها؛ لأنّ الشيطان يكثر تعرضه للعبد إذا أراد الإنابـــة إلى ربـــه، والتقرب إليه والاتصال به. وكلما

استجاب العبد لوساوس الشيطان كلما ازداد طمع الشيطان به و تمكنه منه .

وسبب الوسوسة كما قال أبو حامد الغزالي وغيره؛ إمَّا جهل بالشرع، وإمَّا خبل في العقل، وكلاهما من أعظم النقائص والعيوب .فالشيطان يدخل على الجاهل بأمان، أما العالم والمتعلم فلا يدخل عليهما إلا مسارقة . وقد كان أهل العلم ينكرون على الموسوسين، وربمابالغوا في الإنكار ليترجر المتمادي في الوسوسة فهذا أبو الوفاء ابن عقيل قال له رجل : إنّي أنغمس في الماء مراراً كثيرة وأشك هل صح لي الغسل أم لا؟ فما ترى في ذلك؟ فقال له الشيخ : اذهب فقد سقطت عنك الصلاة، قال: وكيف؟ قال: لأنّ النبي ﷺ قال : (**رفع القلم عن ثلاثة: المجنون حتى يفيق، والنائم حتى يستيقظ، والصبي حتى يبلغ**)[1] ومن ينغمس في الماء مراراً ويشك هل

---

(١) حديث صحيح . جاء عن عائشة وعلي وأبي قتادة و شداد بن أوس وثوبان وابن عباس و أبي هريرة رضي الله عنهم حديث عائشة رواه أحمد في مواضع من مسنده منها (٢٤١٧٣)، و أبو داود (٤٣٩٨)، والنسائي (٣٤٣٢) وابن ماجه (٢٠٤١) بإسناد حسن . فيه إبراهيم بن يزيد النخعي مدلس،=

-ولم يصرح بالسماع فيما وقفت عليه لكنّه ممن احتمل الأئمة تدليسه . وحماد ابن أبي سليمان وثقه ابن معين والنسائي والعجلي والذهبي . وحماد بن سلمة في روايته عن حماد بن أبي سليمان تخليط كماقال الإمام أحمد وتغير بآخره . لكن هذا الحديث رواه أثبت الناس فيه :عبد الرحمن بن مهدي. النسائي(٣٤٣٢) و عفان بن مسلم أحمد (٢٤١٧٣) . انظر تهذيب الكمال (٢/٢٨٢) والتقريب (١٤٩٩) و شرح علل الترمذي (٢/٥١٧) قال البخاري: أرجو أن يكون محفوظاً . علل الترمذي (٢/٥٩٣) . وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي . (٢/٥٩) وحسن إسناده النووي . المجموع (٦/٢٥٣) . وقال ابن دقيق العيد : أقوى إسناداً أي من حديث علي رضي الله عنه . الإمام (٣/٥٣٤) . وصححه السيوطي . الجامع الصغير(٤٤٦٢). والألباني . صحيح أبي داود (٣٦٩٨) وحديث علي بن أبي طالب روي عنه مرفوعاً و موقوفاً . فالمرفوع رواه عنه:(١) أبو الضحى مسلم بن صبيح. أبو داود (٤٤٠٣) . و أبو الضحى لم يسمع من علي رضي الله عنه . لذا أعله بالانقطاع المنذري . مختصر سنن أبي داود (٦/٢٣٢) . و ابن دقيق العيد . الإمام (٣/٥٢٥) . و الذهبي . المهذب (٤/٢١٨٣) . والزيلعي . نصب الراية . (٤/١٦٣) . وابن حجر . الدراية (٢/١٩٨) . : القاسم بن يزيد . ابن ماجه (٢٠٤٢) . (٢) القاسم لم يدرك علياً وهو مجهول لذا أعله بالانقطاع المنذري . مختصر سنن أبي داود (٦/٢٣٢) . و الحافظ ابن حجر. التلخيص (١/٣٢٩) . والبوصيري . الزوائد (٦٨٠). أبو ظبيان حصين بن جندب واختلف عليه . رواه عنه :=

- ١ : عطاء بن السائب مرفوعاً رواه عنه أبو عبد الصمد. النسائي في الكبرى (٧٣٤٤) . و أبـو الأحوص . أبو داود (٤٤٠٢) . وحماد بن سلمة أحمد (١٣٣٠) ، (١٣٦٤) . وعطـاء اختلط بآخره والأكثر على أن حماداً ممن سمع منه قبل الاختلاط . الكواكب النيرات (٣٩) .

٢ : الأعمش سليمان بن مهران واختلف عليه فيه فرواه عنه مرفوعاً جرير بن حازم . أبو داود (٤٤٠١) و النسائي في الكبرى (٧٣٤٣) . وروي عنه موقوفـاً وممن رواه جرير بن عبد الحميد أبو داود (٤٣٩٩) . و وكيع بن الجراح . أبو داود (٤٤٠٠) ورجح الدارقطني الموقوف . العلل (٧٤/٣) .

٣ : أبـو حصـين موقوفـاً النسائي في الكبرى (٧٣٤٥) ورجح النسائي الموقوف الكبرى (٣٢٤/٤) .

٤ : الحسن البصري واختلف عليه فيه فرواه عنه

١ : قتادة مرفوعاً أحمد (٩٥٩) و الترمذي (١٤٢٣) .

٢ : يونس بن عبيد فاختلف عليه فيه فرواه عنه هشيم مرفوعاً. أحمد (٩٤٣). ورواه يـزيد بـن زريـع موقوفاً . النسائي في الكبرى (٧٣٤٧) . ورجح النسائي الموقوف . الكبرى (٣٢٤/٤) .

و إضـافة لاختلاف الرفع والوقف فقد أعله الترمذي (٢٤/٤)وغيره بعدم سمـاع الحسن من علي . ومقابل هؤلاء فقد صححه ابن خزيمة (١٠٠٣) ، (٣٠٤٨)وابن حبان. الإحسان (١٤٣) .والحاكم ووافقه الذهبي (٢٥٨/١). وصـحح إسـناده الـنووي . المجموع (٢٥٣/٦) . و أحمد شاكر مكتفياً بالمعاصرة . المسند (٩٤٠) . والألباني . إرواء الغليل (٢٩٧) .-

-حديث أبي قتادة رواه الحاكم (٣٨٩/٤) وصحح إسناده وتعقبه الذهبي بقوله : عكرمة [بن إبراهيم] ضعفوه . وممن ضعفه العقيلي بقوله : في حفظه اضطراب . الضعفاء الكبير (١٤١٤) وابن حبان قال : كان ممن يقلب الأخبار، ويرفع المراسيل؛ لا يجوز الاحتجاج به، سمعت محمد بن محمود يقول سمعت الدارمي يقول: سألت يحيى بن معين عن عكرمة بن إبراهيم الأزدي قال: ليس بشيء . المجروحين (١٨٨/٢) وانظر تاريخ ابن معين رواية الدارمي (٥٠٩) وضعفه أبو داود و النسائي والبزار وقال يعقوب بن سفيان : منكر الحديث . قلت : لعل هذا من مناكيره . انظر الضعفاء والمتروكين (٥٠٦) . ولسان الميزان (١٨١/٤)

وقال الحافظ ابن حجر : معلول فإنه من رواية سعيد [بن أبي عروبة] عن قتادة عن عبدالله بن أبي رباح عن أبي قتادة والمحفوظ عن سعيد وغيره عن قتادة عن الحسن عن علي . الدراية (١٩٨/٢)

حديث شداد بن أوس، وثوبان ــ رضي الله عنهما ــ رواه الطبراني في الكبير(٧١٥٦) . وفي إسناده مكحول الشامي عن أبي إدريس الخولاني، ومكحول مدلس. وقد عنعن، ولم يسمع من أبي إدريس كما قال أبو مسهر . تهذيب التهذيب (٢٩٢/١٠) وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذه العلة بقوله : في إسناده مقال في اتصاله واختلف في برد . التلخيص (٣٣٠/١) وبرد بن سنان الأكثر على توثيقه . انظر تهذيب الكمال (٦٤٤) و الكاشف (٥٥٧)-

أصـــابه الماء أم لا فهو مجنون [1] . وقد عُنِي أهلُ العلم في هذا الموضـــوع فـــألفوا فيه الرسائل المستقلة مثل موفق الدين ابن قدامـــة في كتابه : «ذم الموسوسين »، أو تكلموا عليه ضمن مؤلفـــاتهم مثل ابن القيم في كتابه « إغاثة اللهفان من مصايد

-حديث ابن عباس رواه الطبراني في الأوسط (٣٤٠٣) و الكبير (١١١٤١). قـــال الهيـــثمي : فيه عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة وهو ضعيف . مجمع الزوائد (٢٥١/٦) . و حديثه لايصلح، للاعتبار انظر الجرح و التعديل (٥/ ٣٨٧)، والكامل (١٤٢٢)، ميزان الاعتدال (٥١١٥)

حديث أبي هريرة رواه البزار . مختصر زوائد البزار (١٤١٧) قال الهيثمي: فيه عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص وهو متروك . مجمع الزوائد (٢٥١/٦) وذكر نحو ذلك الحافظ ابن حجر في الدراية . (١٩٨/٢) و رواه البـــيهقي (٥٧/٦)، وقـــال : موضوع محمد بن القاسم الطايكاني هذا كان معروفا بوضع الحديث .

والحديث عليه العمل عند أهل العلم . ومتنه صحيح وصححه ـــ إضافة لمـــن تقدم ذكرهم ـــ ابن المنذر الأوسط (٣٨٧/٤) و ابن حزم . المحلى (٣٤٤/١٠) وحســـنه شيخ الإسلام ابن تيمية شرح العمدة ـــ المناسك ـــ (١١٨/١) و ابـــن القـــيم أحكام أهل الذمة (٤٩٨/٢) والشوكاني إرشاد الفحول (٧٦/١) .

(١) انظر إغاثة اللهفان (١٣٤/١)

الشيطان ». وتشبهاً بهؤلاء ـ وإن لم أكن منهم ـ فهذه رسالة جمعت فيها ما تيسر من مظاهر الوسوسة، مع ذكر العلاج من كتاب الله ـ عزَّ وجلَّ ـ وصحيح سنة النبي ﷺ وكلام أهل العلم فأسأل الله ـ عزَّ وجلَّ ـ أن ينفع بها ويجعلها في ميزان حسناتي وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله و أصحابه أجمعين .

الوسوسة

تعريف الوسوسة :

لغــة : أصــل الوسوسة الصوت الخفي، ومنها وسواس الحلي لأصواتها.

اصــطلاحاً : هي حديث النفس والشيطان بما لانفع فيه ولا خير. (١)

الوسوسة في الإيمان :

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : **(لن يــبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خالقُ كل شيء فمن خلق الله)** (٢)

---

(١) المغرب ص:(٤٨٣) و بدائع الفوائد (١/٢٥٠) والقاموس المحيط ص(٧٤٨).

(٢) رواه البخاري (٧٢٩٦) ومسلم (١٣٦) .

وعــن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فســألوه إنَّا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به قــال: (**وقــد وجدتمــوه ؟ قالوا: نعم، قال : ذاك صريحُ الإيمان**) [1]

وفي رواية قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ! إنِّي أحدث نفسي بالحديث، لأن أخر من السماء أحب إلي من أن أتكلم به قال: (**ذلك صريح الإيمان**) [2]

أي اســتعظامكم الكــلام بــه، وشدة خوفكم منه، هو صــريح الإيمان، فإنَّ استعظام ذلك، وشدة الخوف منه، ومن الــنطق به ،حتى يختار أنْ يحترق ويكون فحمة، أو أنْ يخر من السماء إلى الأرض؛ أحب إليه أنْ يتكلم به فضلاً عن اعتقاده يكــون لمن استكمل الإيمان استكمالاً محققاً وانتفت عنه الريبة والشكوك.

---

(١) رواه مسلم (١٣٢)

(٢) أحمد (٨٩١١) . إسنادها حسن

ولـــيس المراد أنْ الوسوسة نفسَها صريحُ الإيمان، بل هي من قبل الشيطان وكيده .[١]

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يـــا رسول الله إنَّ أحدنا يجد في نفسه يُعرِّض بالشيء [٢] لأنْ يكـــون حُمَمَة[٣] أحبُ إليه من أنْ يتكلم به فقال :(**الله أكبر الله أكبر الله أكبر الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة**) [٤]

فالشيطان إنَّما يوسوس لمن أيس من إغوائه، فينكد عليه بالوسوسة؛ لعجزه عن إغوائه. وأما الكافر فإنه يأتيه من حيث

---

(١) انظر تعظيم قدر الصلاة (٢/٧٢٦)، معالم السنن (٤/١٣٦) وشرح مسلم للنووي (٢/٢٠٥) ومجموع الفتاوى (١٠/٥٦٣) .

(٢) من شدة قبحه ونفرة النفس منه .

(٣) الحممة : الفحمة .

(٤) رواه أحمد (٢٠٩٨) (٣١٥١) وأبو داود (٥١١٢) . و النسائي في عمل اليوم والليـــلة (٦٦٩) . إسناده صحيح . والحديث صححه ابن حبان . الإحسان (١٤٦) والألباني . صحيح أبي داود (٤٢٦٤) .

شاء ولا يقتصر في حقه على الوسوسة بل يتلاعب به كيف أراد .[١]

وكمـا أنّ الوسوسة تكون في ذات الله ــ عز وجل ــ وصفاته، تكون أيضاً في دين الله ووحيه و قضائه وقدره، وغير ذلك مما يتعلق بالاعتقاد.

فعـن أُبيّ بـن كعب رضي الله عنه قال : « كنت في المسجد، فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة أنكرها عليه، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه، فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله ﷺ فقلت: إنّ هذا قرأ قراءة أنكرها عليه، ودخل آخـر فقـرأ سوى قراءة صاحبه فأمرهما رسول الله ﷺ فقرأا فحسّـن النبي ﷺ شأهما فسقط في نفسي من التكذيب[٢] ولا إذ كنـت في الجاهلية؛ فلما رأى رسول الله ﷺ ما قد غشيني ضـرب في صدري، ففضت عرقاً وكأنّما أنظر إلى الله ــ عزّ

(١) انظرإكمال المعلم بفوائد مسلم (٤٣١/١) وشرح مسلم للنووي (٢٠٥/٢ ــ٢٠٦) وإكمال إكمال المعلم (٢٣٨/١)

(٢) أصابني من الحيرة و الدهشة .

وجلَّ ـ فرقاً [(١)] فقال لي : يا أُبيّ أُرسل إلي أن أقرأ القرآن على حرف، فرددت إليه: أَنْ هَوِّنْ على أمتي، فرد إليَّ الثانية: اقرأه على حرفين، فرددت إليه أن هون على أمتي، فرد إلي الثالثة اقرأه على سبعة أحرف؛ فلك بكل ردة رددتكها مسألة تسألنيها. فقلت اللهم اغفر لأمتي، اللهم اغفر لأمتي، وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلي الخلق كلهم حتى إبراهيم ﷺ" . [(٢)]

وهذه الوسوسة عارضة لعامة المؤمنين، فلا زالت تعرض للبعض، بل تعرض لخاصة المسلمين كما عرضت لفضلاء الصحابة رضي الله عنهم .

العفو عن الوسوسة :

قال تعالى : ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦]

---

(١) لما ظهر له قبح ما أوقعه الشيطان من الوسوسة تصبب عرقاً خوفاً من الله عز وجل .

(٢) رواه مسلم (٨٢٠) .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج:٧٨] .

والوسوسة ليست في الوسع، بل هي أمر غالب على النفس فهي مما لا طاقة للمسلم بها، فلو يؤاخذ المسلم بهذه الوسوسة لوقع الحرج المنفي في الآية؛ فالوساوس العارضة مما تجاوز الله عنها لهذه الأمة . بل كراهيته لهذه الوساوس وخوفه منها ومن التكلم بها ممايثاب عليه :

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (**إنَّ الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسَها ما لم يتكلموا أو يعملوا به**)[١]

وفي رواية : (**إنَّ الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صدورَها ما لم تعمل أو تكلم**)[٢][٣]

---

(١) رواه البخاري (٦٦٦٤) و مسلم (١٢٧) .

(٢) البخاري (٢٥٢٨) .

(٣) انظر تفسير الطبري وبهامشه غرائب القرآن (٣/٩٤ــ١٠١) و الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (١/٣٦٠) والإيمان لابن منده (١/٤٧٥ــ٤٧٧) و شرح =

علاج الوسوسة :

١ـ ذكر الله :

عن الحارث الأشعري رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ قال : (**إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بها ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها ... وآمركم أن تذكروا الله فإنّ مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في أثره سراعاً حتى إذا أتى على حصن حصين فأحرز نفسه منهم كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله** ...) [(١)]

-السنة (١/١٠٨ــ ١٠٩) و أحكام القرآن لابن العربي (٣/٣٠٩) و المفهم (١/٣٤٠) و تفسير القرطبي (٣/٢٧٧) (١٢/٦٦ــ٦٧) و مجموع الفتاوى (١٤/١٢٨، ١٣٧) .

(١) رواه أحمد (١٦٧١٨) والترمذي (٢٨٦٣) وقال : حديث حسن صحيح غريب: إسناده صحيح . وقد صرح ممطور و يحيى بن أبي كثير بالسماع عند ابن حبان والحاكم . والحديث صححه ابن خزيمة (٩٣٠) وابن حبان . الإحسان (٦٢٣٣) و الحاكم (١/٢٣٦،١١٨) و ابن القيم . إعلام الموقعين (١/٢٣١) و حسنه ابن كثير . تفسيره (١/٥٨) وصححه الألباني . صحيح الترمذي (٢٢٩٨) .

فَذِكْرُ الله يطرد الشيطان؛ وبذكر الله يحرز العبد نفسه من الشيطان، فإذا ذكر العبد الله اختفى الشيطان وانخنس وزال عن العبد مايجده، وإذا غفل عن ذكر الله تسلط عليه الشيطان. وأعظم الذكر: القرآنُ، لا سيما السور والآيات التي دل الدليل الخاص أنّ لها أثراً في طرد الشيطان كالمعوذتين وآية الكرسي وآخر آيتين من سورة البقرة وغير ذلك . وكذلك الأذكار الثابته عن النبي ﷺ المطلقة و المقيدة في أوقات أو أعداد محددة.

ومن ذلك مافي حديث أبي هريرة رضي الله عنه (**إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي: الله لا إله إلا هو الحي القيوم حتى تختم الآية، فإنّه لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح**)[1]

---

(١) أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم في مواضع منها(٣٢٧٥) وقد وصله النسائي ــ وغيره ــ في الكبرى (١٠٧٩٥) و عمل اليوم والليلة (٩٥٩). و انظر تغليق التعليق (٣/٢٩٥ــ٢٩٧) وصحيح ابن خزيمة (٢٤٢٤) إسناده صحيح ــ إن شاء الله ــ والحديث صححه البغوي . شرح السنة (١١٩٦) والألباني . صحيح الترغيب والترهيب(٦٠٦) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال : (**من قال لا إلـــه إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل**[١] **عشر رقاب، وكتب له مئة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له: حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء إلا رجل عمل أكثر منه**)[٢]

٢ ــ الاستعاذة :

قـــال تعالى : ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٦﴾ ﴾ [فصلت:٣٦]

ومن صيغ الاستعاذة:« أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» . فالغضـــبُ مـــن الشيطان، وقد أرشد النبي ﷺ من غضب أن يقولها :

---

(١) يساوي في الأجر .

(٢) رواه البخاري (٦٤٠٣) ومسلم (٢٦٩١).

فعن سليمان بن صُرَد: قال استب رجلان عند النبي ﷺ ونحن عنده جلوس، وأحدهما يسب صاحبه مغضباً قد احمرَّ وجهه فقال النبي ﷺ : (**إنِّي لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ...**)[(١)]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: رسول الله ﷺ: (**يأتِي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله ولْيَنْتَهِ**)[(٢)] .

٣ ـ الرد على الشيطان :

في رواية لحديث أبي هريرة رضي الله عنه : (**فليقل آمنت بالله ورسله**)[(٣)].

---

(١) رواه البخاري (٦١١٥) و مسلم (٢٦١٠) .

(٢) رواه البخاري (٣٢٧٦) ومسلم (١٣٤) .

(٣) مسلم (١٣٤) . في رواية ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٢٦): آمنا بالله ورسله ثلاثاً، وفي السند ليث بن سالم مجهول، وعبيد بن واقد القيسي ضعيف، والمحفوظ أن الحديث عن أبي هريرة وليس عن عائشة رضي الله عنهما، انظرالكامل في الضعفاء لابن عدي (١٥١١)(١٦١٨)، وتهذيب-

وفي روايــــة : (**فقولوا الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولــد ولم يكــن لـــه كفواً أحد ثم ليتفل عن يساره ثلاثاً وليستعذ من الشيطان**)[1]

٤ ـ الانتهاء من الاسترسال في الوسوسة :

وســاوس الشيطان غير متناهية؛ لأنَّه كلما ألزمته حجة وأفســدت عليه مذهباً، زاغ إلى أنواع أخر من الوساوس التي أعطــي التسليط فيها على العبد ، فهو لا يزال يوسوس للعبد، فيضــيع الوقت إنْ سلم من فتنته، فلا تدبير في دفعه أقوى من الالــتجاء الى الله تعــالى؛ بالاســتعاذة به منه، والانتهاء عن مراجعــته. فَــرَدُّ الوساوس من مبادئها أسهل من قطعها بعد قوتهــا وتمامهــا، فإنَّه إذا لم يلتفت لتلك الوساوس زالت بعد

-الكمال(٤٣٣٢)، وميزان الاعتدال (٦٩٩٦)، والفتوحات الربانية (٣٥/٤ ــ٣٦).

(١) أبــو داود (٤٧٢٢) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٦١) إسناده حسن . محمد بن إسحاق صرح بالسماع . وسلمة بن الفضل تابعه إبراهيم بن سعد بن إبراهيم وهارون ابن أبي عيسى الشامي والحديث حسنه الألباني . سلسلة الأحاديث الصحيحة (١١٦) .

فترة، كما هو مجرب . وبالجملة فالقلب لا يخلو من الفكر إمَّا في واجب آخرته ومصالحها، وإمَّا في مصالح دنياه ومعاشه، وإمَّا في الوساوس والأماني الباطلة. فليجعل موضع هذه الوساوس خواطر الإيمان والمحبة والإنابة والتوكل والخشية؛ فيفرغ قلبه من تلك الخواطر، ويعمره بأضدادها، وليشغل العبد فكره بما يعود عليه بالنفع في آخرته ودنياه. (١)

لذا أمر النبي ﷺ بالانتهاء بقوله " ولينته " كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي تقدم .

٥ ـ سؤال أهل العلم :

على من ابتلي بهذه الوساوس ألا يستسلم لوساوس الشيطان، ويعمل بما يمليه عليه فكلما تمادى به الشيطان كلما تمكنت منه هذه الوساوس، وصعب عليه الانفكاك منها، وكلما بادر بالسؤال عنها وكيفية التخلص منها؛ كلما سهل عليه تركها . فليبادر بسؤال من يثق بعلمه، فإنَّما شفاء العيّ

---

(١) انظر الفوائد ص : (١٧٤ ـ ١٧٦) وطريق الهجرتين ص : (٣١٦ ـ ٣١٩) و طرح التثريب (٨/ ١٦٤ ـ ١٦٥) وفتح الباري (١٣/ ٢٧٣)

السؤال؛ امتثالاً لأمر الله حيث يقول: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل:٤٣]

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه ـــ وقد تقدم ـــ : (**فسألوه إنَّا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به...**)[(١)]

وعـــن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه قال: « شُكِي إلى النبي ﷺ الرَّجلُ يجد في الصلاة شيئاً أيقطع الصلاة؟ قال: (**لا حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً**)[(٢)]

وخلاصة ما يفعله من وقع في وساوس الاعتقاد أن يقول: « آمنت بالله ورسله، الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، ثم يتفل عن يساره ثلاثاً، ويستعيذ بالله من الشـــيطان ثم ينـــتهي عن الانسياق مع الوسوسة .[(٣)] ويسأل أهل الذكر وهذا الأخير عام في الوساوس كلها .

---

(١) رواه مسلم (١٣٢) .

(٢) رواه البخاري (٢٠٥٦) ومسلم (٣٦١) .

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/١٨٥) .

الوسوسة في الطهارة

نتر الذكر :

تعــريفه : النتر الجذب بقوة وجفاء . واستنتر من بوله: اجــتذبه واستخرج بقيته من الذكر عند الاستنجاء؛ حريصاً عليه مهتماً به . [١]

وعن عيسى بن يزداد عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ : **(إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاث مرات)** [٢]

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/١١)، و القاموس المحيط ص : ٦١٦ .

(٢) رواه أحمــد (١٨٥٧٤)، وأبــو داود في المراسيل (٤)، وابن ماجه (٣٢٦) إســناده ضعيف . في إسناده زمعة بن صالح ضعيف، لكن تابعه زكرياء بن إســحاق عند أحمد (١٨٥٧٥)وفيه عيسى بن يزداد ويقال أزداد وهو و أبوه مجهولان ليس لأبيه صحبة . انظر العلل لابن أبي حاتم (٨٩)، وجامع التحصيل ص : ١٤٣والإصــابة (٧٩) . والحديــث ضعفه أبو حاتم . الجرح والتعديل (٦/ ٢٩١) وابــن القطان . بيان الوهم والإيهام (١٠٧٥) . وشيخ الإسلام ابن تيمية. مجموع الفتاوى(٢١/١٠٦)والحافظ ابن حجر. بلوغ المرام (١١٢)=

سَلْتُ الذَّكَر :

تعريفه : أن يمسح بيده اليسرى ذكره، إذا فرغ من بوله، مـــن أصل ذكره و يضع إصبعه الوسطى تحت الذكر والإبهام فوقه، ويمر بهما إلى رأس الذكر [١].

الوسوسة في انتقاض الطهارة :

مـــن أخطر الوساوس؛ ما يلقيه الشيطان على البعض إذا فــرغ مـــن طهارته، أنَّه قد خرج منه ريح أو نقط من البول فيعـــيد الطهـــاره وتطهـــير ملابسه. والأصل الطهارة، وعدم خروج شيء حتى يزول هذا اليقين .

=والألـــباني . سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٦٢١) . ونقل النووي الاتفاق على ضعفه. المجموع (٢/٩١)

(١) الـــروض المربع (١/٢١١) و مواهب الجليل ـــ بهامشه التاج والإكليل ـــ (١/٤٠٨)

فعن عبد الله بن زيد بن عاصم قال: شُكِي إلى النبي ﷺ الرَّجلُ يجد في الصلاة شيئاً، أيقطع الصلاة ؟ قال : (**لا حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً**)[1].

و عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا ؟ فلا يخرجنَّ من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً**)[2].

فلا يلتفت إلى هذه الوساوس، ومتى أعرض عنها زالت بإذن الله وهذا مجرب .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

التنحنح بعد البول، والمشي، والطفر إلى فوق، والصعود في السلم، والتعلق في الحبل، وتفتيش الذكر بإسالته وغير ذلك..، كل ذلك بدعة ليس بواجب ولا مستحب عند أئمة

(١) رواه البخاري (٢٠٥٦) ومسلم (٣٦١).

(٢) رواه مسلم (٣٦٢).

المسلمين، بل وكذلك نتر الذكر بدعة على الصحيح، لم يشرع ذلك رسول الله ﷺ، وكذلك سلت البول بدعة لم يشرع ذلك رسول الله ﷺ والحديث المروي في ذلك ضعيف لا أصل له، والبول يخرج بطبعه، وإذا فرغ انقطع بطبعه وهو كما قيل: « كالضرع إن تركته قرَّ وإن حلبته در » .

وكلما فتح الإنسان ذكره فقد يخرج منه، ولو تركه لم يخرج منه وقد يخيل إليه أنَّه خرج منه، وهو وسواس، وقد يحس من يجده برداً لملاقاة رأس الذكر فيظن أنَّه خرج منه شيء ولم يخرج، والبول يكون واقفاً محبوساً في رأس الإحليل لا يقطر، فإذا عصر الذكر أو الفرج أو الثقب بحجر أو أصبع أو غير ذلك خرجت الرطوبة فهذا أيضاً بدعة، وذلك البول الواقف لا يحتاج إلى إخراج باتفاق العلماء [1] لا بحجر ولا أصبع ولا غير ذلك، بل كلما أخرجه جاء غيره فإنَّه يرشح دائماً. والاستجمار بالحجر كاف لا يحتاج إلى غسل الذكر

---

(١) قارن به حاشية الدسوقي (١/١١٠) و مواهب الجليل ـ بهامشه التاج والإكليل ـ (١/٤٠٧ ـ ٤٠٨) .

بالمـــاء ويستحب لمن استنجى أن ينضح على فرجه ماء؛ فإذا أحس برطوبته قال هذا من ذلك الماء، وأمَّا من به سلس البول وهـــو أن يجري بغير اختياره لا ينقطع فهذا يتخذ حفاظاً يمنعه فإنْ كان البول ينقطع مقدار ما يتطهر ويصلي، وإلا صلى وإن جرى البول كالمستحاضة تتوضأ لكل صلاة والله أعلم [(١)].

وقال ابن الجوزي : « ومنهم من يقوم فيمشي ويتنحنح ويرفع قدماً ويحط أخرى وعنده أنَّه يستنقي بهذا وكلما زاد في هذا نزل البول » [(٢)].

وقـــال الشيخ محمد بن صالح العثيمين ــ بعد أن ضعف القـــول بنتر الذكر ومسحه ــ : « إذا انتهى البول يغسل رأس الذكر فقط » [(٣)].

وهذه الطائفة جاوزت المشروع في الاستبراء من البول، و الـــتحرز مـــن النجاسة، ويقابلها طائفة فرطت ولم تفعل ما

---

(١) مجموع الفتاوى (٢١/١٠٦ ــ ١٠٧).

(٢) تلبيس إبليس ص (١٦٦) .

(٣) الشرح الممتع (١/ ٨٨ ــ ٨٩) .

افترضـــه الله عليها في الاستبراء من البول، والتحرز من إصابته الجســـم والثياب؛ فاستحقت الوعيد الشديد. فعن ابن عباس ـــ رضـــي الله عـــنهما ـــ قال مرَّ رسول الله ﷺ على قبرين فقـــال: (**أمـــا إنَّهمـــا ليعذبان، وما يعذبان في كبير**[١]: **أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله . قال : فدعا بعسيب رطب فشقه باثنين ثم غرس على هذا واحداً وعلى هذا واحداً ثم قال لعله أنْ يخفف عنهما ما لم ييبسا**)[٢]

وفي رواية : (**لا يستتره من البول**)[٣]

وقـــد بَـــوَّب ابن خزيمة على الحديث بابَ التحفظ من الـــبول؛ كي لايصيب البدن والثياب، والتغليظ في ترك غسله إذا أصاب البدن والثياب[٤]

---

(١) أي لـــيس بكـــبير في اعتقادهما أو في اعتقاد المخاطبين وهو عند الله كبير كقولـــه تعالى : (وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم)، وقيل ليس بكبير في مشقة الاحتراز أي كان لا يشق عليهما الاحتراز من ذلك .

(٢) رواه البخاري (٦٠٥٢) ومسلم (٢٩٢) .

(٣) مسلم (٢٩٢) .

(٤) صحيح ابن خزيمة (٣٢/١)

و قال الحافظ ابن حجر : معنى الاستتار: أنّه لا يجعل بينه وبين بوله سترة؛ يعني لا يتحفظ منه فتوافق رواية لا يستتره لأنها من التتره وهو الإبعاد وقد وقع عند أبي نعيم في المستخرج ... "**كان لا يتوقى** " وهي مفسرة للمراد [(١)].

وهديه ﷺ وسط، فقد كان يستنجي بالماء أحياناً، ويستجمر بالحجارة أحياناً مع وجود الماء، ولم يكن يصنع شيئاً مما يصنعه المبتلون بالوسواس؛ من المبالغة في قطع الخارج من نتر الذكر، والنحنحة، والقفز، ومسك الحبل، وطلوع الدرج، وحشو القطن في الإحليل، وصب الماء فيه، وتفقده الفينة بعد الفينة ونحو ذلك من بدع أهل الوسواس . [(٢)]

نضح الفرج :

تعريفه : أن يأخذ ماء قليلاً فيرش به فرجه وسراويله بعد الوضوء لينفي عنه الوساوس .

---

(١) فتح الباري (١/٣١٨)

(٢) انظر زاد المعاد (١/١٧٣)

عن الحكم بن سفيان الثقفي أنّه رضي الله عنه رأى رسول الله ﷺ : (**توضأ ثم أخذ كفاً من ماء فنضح به فرجه**) [١] .

وعن أسامة بن زيد ــ رضي الله عنهما ــ عن النبي ﷺ " أنّ جبريل عليه السلام لما نزل على النبي ﷺ فعلمه الوضوء،

---

(١) رواه أحمد (١٧٨٨٨)، وأبو داود (١٦٦)، والنسائي (١٣٤)، و ابن ماجه (٤٦١) اختلف في إسناده على مجاهد على عشرة أوجه: أهمها عن الحكم بن سفيان عن أبيه وعن الحكم بن سفيان عن النبي ﷺ وإذا كان الحديث عن الحكم فهل للحكم صحبة أم لا ؟ انظر : تهذيب الكمال (١٤١١) وتهذيب التهذيب (٢/٤٢٥ــ٤٢٦) فلذلك أعله بالاضطراب الترمذي في سننه (١/٧١)، وابن عبد البر. الاستيعاب ــ بهامش الإصابة ــ (١/٣١٩) وابن القطان . بيان الوهم والإيهام (٥/١٣١) والعيني . شرح سنن أبي داود(١/٣٨٩) والسيوطي . تدريب الراوي (١/١٦٦) وقال الحاكم (١/١٧١) هذا حديث صحيح على شرطهما وإنما تركاه للشك فيه وليس ذلك مما يوهنه ووافقه الذهبي. وصححه الألباني . صحيح ابن ماجه (٣٧٤) . وضعف الحديث ليس بشديد فيرتقى لرتبة الحسن ــ إن شاء الله ــ للشواهد الآتية:

فـلما فرغ من وضوئه أخذ حفنة من ماء، فرش بها نحو الفرج قال فكان النبي يرش بعد وضوئه) [١].

وعـن يزيد مولى سلمة أنَّ سلمة بن الأكوع رضي الله عنه كان ينضح بين جلده وثيابه " [٢].

وعن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ قال : " إذا توضأ أحدكـم فلـيأخذ حفنه من ماء فلينضح بها فرجه فإن أصابه شيء فليقل إنَّ ذلك منه " [٣].

---

(١) رواه أحمـد (٢١٢٦٤) في إسناده رِشْدين بن سعد ضعيف من قبل حفظه وقد تابعه عند ابن ماجه (٤٦٢) عبد الله بن لَهيعه، وهو صدوق اختلط بعد احتراق كتبه . ومن الشواهدحديث جابرعند ابن ماجه (٤٦٤) وفي إسناده قـيس بن الربيع الأسدي، ومحمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ضعيفان وأبو الـزبير محمد بن مسلم مدلس ولم يصرح بالسماع، وهناك شواهد أخرى لاتصـلح للاعتـبار . وقدحسـنه الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٧٥) . فالحديث حسن بمجموعه.

(٢) رواه ابن أبي شيبة (١/١٦٧). بإسناد صحيح

(٣) رواه مسـدد . المطالب العالية (١١٧) وعبد الرزاق (٥٨٣) وابن أبي شيبة (١/١٦٧) . بإسـناد صـحيح . المنهال بن عمرو وثقه ابن معين والنسائي و العجلي وتابعه الأعمش عند عبد الرزاق .

وعن مسلم بن صبيح يقول: رأيت ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ توضأ، ثم أخذ غرفة من ماء فصبها بين إزاره وبطنه على فرجه [١].

ومن خلال ما تقدم فإنه يستحب بعد الاستنجاء أن ينضح ماء على فرجه وسراويله ليقطع بذلك وساوس الشيطان، فإذا وسوس له الشيطان أحال على هذا الماء الذي نضحه [٢].

الإعراض عن هذه الوساوس وعدم الالتفات إليها :

في حديث أبي هريرة رضي الله عنه ـ وقد تقدم ـ" ... **فليستعذ بالله ولينته** "

---

(١) رواه عبد الرزاق (٥٩٠) بإسناد صحيح .

(٢) انظر الأوسط (١/٢٤٤) والتبصرة ص : ٤٠ و بدائع الصنائع (١/٣٣) و المغني (١/١٤٦) والمجموع (١/١١٢) و مجموع الفتاوى (٢١/١٠٧) و الفروع (١/١٢٢) و التاج والإكليل (١/٢٨٢) .

وعن الصلت بن زُبَيْد قال :"سألت سليمان بن يسار[١] عن البلل أجده، فقال: انضح ما تحت ثوبك بالماء وَالْهَ عنه "[٢].

وقال الإمام أحمد : إذا كانت تعاهده الأبردة فإنه يسبغ الوضوء، ثم ينتضح، ولا يلتفت إلى شيء يظن أنّه خرج منه فإنَّه يذهب عنه .[٣]

---

(١) تابعي و أحد فقهاء المدينة السبعة.

(٢) رواه مالك . الموطأ (٤١/١) . الصلت بن زبيد ذكره البخاري . التاريخ الكبير (٣٠١/٤) و ابن أبي حاتم . الجرح والتعديل (٤٣٩/٤) و ابن سعد . الطبقات الكبرى (٣٩٨/٥) و السخاوي . التحفة اللطيفة (٢٤٢/٢) . و لم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً . و وثقه ابن حبان . الثقات (٤٥٤/٣) . ونقل الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة (٤٧٩) توثيق العجلي له وكذلك نقله الكاندهلوي . أوجز المسالك (٢٦٨/١) . و قال الزرقاني : وثقه العجلي وغيره و كفى برواية مالك عنه . شرح الموطأ (٣١٨/٢) . قلت : لم أجد توثيق العجلي في ثقاته المطبوع . و الأثر يحتمل التحسين و الله أعلم.

(٣) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبدالله ص (٢٣) .

البعد عن أسباب الوساوس :

من الحكمة الابتعاد عن الأشياء التي قد تكون سبباً في الوساوس؛ كالبول في مكان يخشى من تطاير رشاش عليه، فربما وسوس له الشيطان بعد ذلك بأنّه أصابه شيء، فإذا قطع أسباب الوساوس كان ذلك من أسباب عدم تسلط الشيطان عليه بها . فدفع الوساوس أسهل من رفعها .

فعن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال " نهى رسول الله ﷺ **أن يبول الرجل في مستحمه**[1] **فإن عامة الوسواس منه**[2] .

الوسوسة في النية :

النية :هي القصد والعزم على فعل الشيء، ومحلها القلب، لا تعلق لها باللسان أصلاً، ولذلك لم ينقل عن النبي

---

(١) المستحم : الموضع الذي يغتسل فيه.

(٢) رواه الإمام أحمد (٢٠٠٤٦) ، (٢٠٠٤٠) و أبو داود (٢٧) و الترمذي (٢١) والنسائي (٣٦) وابن ماجه (٣٠٤) . بإسنادصحيح .

ﷺ ، ولا عن أصحابه في النية لفظ؛ فلم يكونوا يقولون عند افتتاح الطهارة نويت رفع الحدث أو استباحة الصلاة، وكذلك لم ينقل عنهم مثل ذلك في الصلاة وسائر العبادات .

وإنَّما النية قصد فعل الشيء، فكل عازم على فعل فهو ناوٍ له، لا يتصور انفكاك ذلك عن النية لأنَّه حقيقتها فلا يتصور عدمها في حال وجودها، ومن قعد ليتوضأ فقد نوى الوضوء، ومن قام ليصلي فقد نوى الصلاة، ولا يكاد عاقل يفعل شيئاً من عباداته ولا غيرها بغير نية؛ فالنية أمر لازم لأفعال الإنسان المقصودة لا يحتاج إلى تعب ولا تحصيل؛ ولو أراد إخلاء أفعاله الاختيارية عن نية لعجز عن ذلك، ولو كلفه الله ـ عزَّ وجلَّ ـ الصلاة والوضوء بغير نية لكلفه ما لا يطيقه ولا يدخل تحت وسعه، وما كان هكذا فما وجه التعب في تحصيله فمن قام ليصلي صلاة الظهر مثلاً خلف الإمام فكيف يشك في ذلك ولو دعاه داعٍ إلى شغل في تلك الحال لقال إنِّي مشغول أريد صلاة الظهر، ولو قال له قائل في وقت خروجه إلى الصلاة: أين تمضي ؟ لقال : أريد أن أصلي صلاة الظهر مع الإمام، فكيف يشك عاقل في هذا من

نفسه وهو يعلمه يقيناً؛ بل أعجب من هذا أنّ غيره يعلم نيته بقرائن أحواله فإنَّه إذا رأى إنساناً جالساً في الصف في وقت الصلاة عند اجتماع الناس علم أنَّه منتظر للصلاة، وإذا رآه قد قام عند إقامتها ونهوض الناس إليها علم أنَّه قام ليصلي، فإن تقدم بين يدي المأمومين علم أنَّه يريد إمامتهم، فإن رآه في الصف علم أنَّه يريد الائتمام بذلك الإمام، ومن رأى إنساناً في مكان الوضوء عند حضور الصلاة غلب على ظنِّه أنه يريد الوضوء فإن رآه قد شمَّر أكمامه، وفتح صنبور الماء، وشرع في غسل يديه علم إرادته الوضوء ونيته إياه؛ فإذا كان غيره يعلم نيته الباطنة بما ظهر من قرائن الأحوال فكيف يجهلها هو من نفسه مع اطلاعه على باطنه وظاهره؟ هذا من المحال وقبوله من الشيطان. ثم إنّ النية الحاصلة لا يمكن تحصيلها، والموجود لا يمكن إيجاده؛ لأنّ من شرط إيجاد الشيء كونه معدوماً. فإن إيجاد الموجود محال وإذا كان كذلك فما يحصل له بوقوفه شيء في أول الصلاة استحضاراً للنية، ومن العجب أنَّه يتوسوس حال قيامه حتى يركع الإمام فإذا خشي فوات الركوع كبر سريعاً وأدركه، فمن لم تحصل له النية في القيام

الطويـــل حال فراغ باله كيف حصلت في الوقت الضيق مع شغل باله بفوات الركعة .[١]

الوسوسة في طهارة الماء:

ومـــن وسوسة الشيطان النظر في طهارة الماء والتشكيك في ذلك، مع أنّ الأصل فيه الطهارة فيتمسك بهذا الأصل حتى يتيقن زواله[٢] .

فعـــن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله : أنتوضـــأ مـــن بئر بضاعة؟ وهي بئر يلقى فيها الحيض ولحوم الكـــلاب والـــنتن فقال رسول الله ﷺ : (**إنَّ الماءَ طهُور لا ينجسه شيء**)[٣]

---

(١) انظر ذم الوسواس ص:(٥٦ ـــ ٥٩) ومجموع الفتاوى(٣٤١/١٦ ـــ ٣٤٣) و إغاثـــة اللهفان (١٣٦/١ـــــ ١٣٨) وزاد المعاد (١٩٦/١) و مصائب الإنسان من مكائد الشيطان ص (١١٣ ـــ ١١٤).

(٢) انظر تلبيس إبليس ص : (١٦٦) .

(٣) رواه الإمـــام أحمد (١٠٨٦٤) وأبو داود (٦٦) والترمذي (٦٦) ـــ وحسنه ـــ والنســـائي (٣٢٦) وفي إسناده عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج ذكـــره ابـــن حـــبان في ثقاته . (٣٠٠/٢)قال الحافظ: مستور. التقريب=

الزيادة على الثلاث في الوضوء:

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يسأله عن الوضوء " **فأراه ثلاثاً ثلاثاً قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم**" (١)

=(٤٣١٣) لكن تصحيح الأئمة لهذا الحديث توثيق منهم له، انظر البدر المنير (٦٠/١) . وتحفة الأحوذي. (٢٠٥/١) . وللحديث شواهد عن سهل بن سعد وابن عباس وعائشة رضي الله عنهم فيتقوى بها . و الحديث صححه الإمام أحمد ويحيى بن معين .البدر المنير (٥١/٢ ــ ٦١) وابن حزم . الإحكام (٣٣٩/٧) وشيخ الإسلام ابن تيمية . مجموع الفتاوى (٣١،٣٧،٤١/٢١) وابن القيم . تهذيب السنن (٦٧/١) والنووي . المجموع (٨٢/١) وابن الملقن . البدر المنير (٥١/٢) والعراقي . انظر . فيض القدير(٢٤٨/٦) والبغوي . شرح السنة (٦١/٢) والسيوطي . الجامع الصغير (٢٠٩٥) والألباني. إرواء الغليل (١٤)

(١) رواه أحمد (٦٦٤٦) و أبو داود (١٣٥) والنسائي (١٤٠) و ابن ماجه (٤٢٢) إسناده حسن . في إسناده يعلى بن عبيد بن أبي أمية ثقة، و في حديثه عن الثوري لين وهذا منها . لكن توبع في رواية أبي داود وقد صحح الحديث ابن خزيمة (١٧٤) والنووي . المجموع (٤٣٨/١) والحافظ ابن حجر . التلخيص الحبير . (٨٢) وابن الملقن . البدر المنير . (٣٣٤/٣) و الشوكاني . نيل الأوطار .(١٦٨/١) والألباني . صحيح ابن ماجه . (٣٣٣٩) . =

وعـــن أبي نعامة قيس بن عَبَاية أنَّ عبد الله بن مغفل رضي الله عنه سمع ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلـــتها، فقال: أي بني! سل الله الجنة وتعوذ به من النار فإنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: **إنَّه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطُّهور والدعاء** [(١)].

و الاعــتداء في الطهور بالزيادة على الثلاث والمبالغة في الغســـل إلى حد الوساوس. والحديث يتناول الغسل والوضوء وإزالة النجاسة [(٢)].

-في رواية أبي داود(... فمن زاد على هذا أو نقص ...) وقوله أو نقص من روايـــة أبي عوانة وهو ثبت إذا حدث من كتابه وإذا حدث من غير كتابه، ربما وهم كما قال الإمام أحمد و أبو حاتم . فلعلها من أوهامه . والله أعلم .

(١) رواه أحمـــد (١٦٣٥٩) و أبـــو داود (٩٦) وابـــن ماجه (٣٨٦٤) بإسناد صحيح. في إسناده سعيد بن إياس الجُرَيْري ثقة اختلط قبل وفاته، وممن سمع مـــنه قبل الاختلاط حماد بن سلمة كما في هذا الحديث . وقد حسن إسناد الحديـــث ابـــن كثير . تفسيره (٢/٢٢٢) وصححه ابن حبان . الإحسان (٦٧٦٤) والحاكم (١/٥٤٠) والحافظ ابن حجر . التلخيص الحبير (١٩٥) والألباني . صحيح أبي داود (٨٧) .

(٢) عون المعبود (١/١٧٠) .

وقد رُتب على الوضوء الشرعي تكفيرُ الخطايا فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: (**إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب**) [1]

وفتح أبواب الجنة فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: كانت علينا رعاية الإبل فجاءت نوبتي فروحتها بعشي فأدركت رسول الله ﷺ قائماً يحدث الناس فأدركت من قوله : (**ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه، ثم يقوم فيصلي ركعتين، مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة**) قال: فقلت: ما أجود هذه! فإذا قائلٌ بين يدي يقول: التي قبلها أجود، فنظرت فإذا عمر قال: إنّي قد رأيتك جئت آنفاً " قال: **ما**

(١) رواه مسلم (٢٤٤) .

منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء، ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبد الله ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء " (١) .

قال ابن قدامة : وتسمية رسول الله ﷺ الزائد على ثلاث مسيئاً ظالماً يلزم منه ألا يكون ممن أحسن وضوءه؛ فلا يدخل فيمن له ثواب مَنْ أحسن، وهو خليق ألا ينال بركة الوضوء وفضيلته؛ لغلوه في الدين، ومخالفة سنة سيد المرسلين، وكونه من جملة المعتدين. فإنّ عبد الله بن مغفل ـ رضي الله عنه ـ قال سمعت النبي ﷺ يقول...وقد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة:١٩٠] فأي مصيبة أعظم من أن يصير الإنسان إلى حال لايحبه الله تعالى، ويكون مسيئاً متعدياً ظالماً بالفعل الذي صار به غيره مطيعاً مرضياً عنه، محطوطة خطاياه تفتح له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء (٢) .

---

(١) رواه مسلم (٢٣٤) .

(٢) ذم الموسوسين ص (٧٥ ـ ٧٦) .

وقـال ابن القيم : فالموسوس مسيءٌ متعدٍ ظالمٌ بشهادة رسـول الله، فكيف يتقرب إلى الله بما هو مسيء به، متعد فيه لحدوده؟ [١]

وقـال : فـإذا قرنـت هـذا الحديث ــ يعني حديث عـبد اللهبـن مغفلﷺ ــ بقوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ۝﴾ وعلمـت أنَّ الله يحب عبادته، أنتج لك من هذا أنَّ وضوء الموسوس ليس بعبادة يقبلها الله تعالى، وإن أسـقطت الفرض عنه فلا تفتح أبوابُ الجنة الثمانيةُ لوضوئه يدخل من أيها شاء. [٢]

ويقـابل هـذه الطائفـة طائفة فرطت، ولم تأتِ بأقل المشروع، فاستحقت الوعيد؛ فعن محمد بن زياد قال: سمعت أبـا هريرة ﷺ وكان يمر بنا والناس يتوضؤون من المِطْهَرة.

---

(١) إغاثة اللهفان (١/١٢٧) .

(٢) إغاثة اللهفان (١/١٤٢) .

قال أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم ﷺ قال:(**ويل للأعقاب من النار**)[١] .

وهديه ﷺ وسط بين الغالي، الذي تجاوز المشروع، والمفرط الذي لم يتوضأ كما أمره الله . فقد كان يتوضأ ﷺ ثلاثاً ثلاثاً [٢]، ومرتين مرتين[٣]، ومرة مرة [٤]، ويخالف أحياناً بين الأعضاء؛ فيتمضمض ويستنثر ويغسل وجهه ثلاثاً ثلاثاً، ويديه مرتين مرتين، ورجليه مرة مرة [٥]. وقد أجمع العلماء على أن الواجب في الوضوء مرة واحدة و أن من توضأ مرة فوضوؤه صحيح .[٦]

---

(١) رواه البخاري (١٦٥) ومسلم (٢٤٢)

(٢) كما في حديث عثمان رضي الله عنه رواه البخاري (١٥٩) و مسلم (٢٢٦)

(٣) كما في حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه رواه البخاري (١٥٨)

(٤) كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما رواه البخاري (١٥٧)

(٥) كما في حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه رواه البخاري (١٨٥) و مسلم (٢٣٥).

(٦) ممن نقل الإجماع ابن المنذر في الأوسط (٤٠٧/١)، وابن عبد البر في التمهيد (١١٧/٢٠)، وابن حزم في مراتب الإجماع ص : (١٩) وابن رشد في بداية المجتهد (١٣/١)، و النووي في شرح مسلم (١٣٣/٣)؛ والحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢٣٤/١) .

ماء الوضوء والغسل

قال إبراهيم التيمي: " أول ما يبدأ الوسواس من الوضوء " [(١)] . فلا يزال الشيطان بالعبدبصب الماء والعرك، و إعادة غسل الأعضاء، حتى تفوته الجماعة، وربما خرج الوقت وهو على هذا الحال، ويخرج إلى الناس وقد بلل ملابسه بالماء، ولا يزال الشيطان يستدرجه حتى يصل به إلى حال كحال المجانين. قال ابن حجر الهيتمي: « الشخص منهم ـ كما شاهدناه من غير واحد منهم ـ يجعل يده أو بدنه داخل الماء، ولا يزال يغمسها المرات الكثيرة التي تزيد على المئة حتى يُتَيقن ارتفاعُ حدثها، بل قد يفعل ذلك وأكثر منه ولا يَتَيقن رفعَ حدث، كما حكى لي بعض الثقات أنَّ موسوسِين أجنبا، فخرجا إلى بحر النيل ليغتسلا فيه، فوصلا إليه بعد

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (١/٦٦ـ٦٧) . بإسناد صحيح .

الفجر، فقال أحدهما للآخر: انزل انغمس في الماء، وأنا أعد لك، وأخبرك هل عم الماء رأسك أو لا ،فنزل واستمر ينغمس وذلك يقول له بقي عليك شيء يسير من رأسك لم يعمه الماء فلا زال كذلك إلى قرب الظهر فتعب وطلع من الماء ولم يتيقن رفعَ جنابته، ثم قال للآخر انزل وأنا أعد لك فنزل وفعل كما فعل الأول وهو يقول له كما قال له، واستمر إلى قرب الغروب ولم يتيقن أيضا رفع جنابته فطلع ورجعا شاكّين في بقاء جنابتهما وتركا صلاة ذلك اليوم .[1]

وهديه ﷺ في ماء الوضوء والغسل الاقتصاد، وعدم الإسراف فقد كان يتوضأ ﷺ بالمد تارة، وربما نقص عن ذلك فتوضأ بثلثيه، وكان يغتسل بالصاع تارة، وربما زاد مداً فتوضأ بخمسة أمداد . وليس هذا على سبيل التحديد فالناس يختلفون في أجسامهم وحجم أعضائهم فلو أسبغ بدون ذلك جاز.

---

(١) الفتاوى الكبرى الفقهية (٣١٣/١) .

فعن أنس رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ « يتوضأ بالمد، ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد» [١]

وعن أم عمارة ـ رضي الله عنها ـ : " أن النبي ﷺ توضأ فأُتِي بإناء فيه ماء قدر ثلثي المد " [٢]

---

(١) رواه البخاري (٢٠١) و مسلم (٣٢٥) .

(٢) رواه أبو داود (٩٤) والنسائي (٧٤) حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حبيب الأنصاري قال سمعت عباد بن تميم عن أم عمارة . و إسناده صحيح . وقد حسن إسناده النووي . خلاصة الأحكام (٢١٥) والعراقي . طرح التثريب (٢/٩٠) و الصنعاني . سبل السلام . (١/١٠١) . لكنْ خالف محمدَ بن جعفر أبو داود الطيالسي (١٠٩٩) و يحيى بن سعيد القطان عند ابن حبان . الإحسان (١٠٨٢) . و يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عند ابن خزيمة(١١٨) وابن حبان . الإحسان (١٠٨٣) و الحاكم (١/١٦١ـ١٦٢). ومعاذ بن معاذ البصري عند الطحاوي . شرح معاني الآثار (١/٣٢) وأبو خالد الأحمر عند البيهقي . السنن (١/ ١٩٦) . عن شعبة به عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه ـ وذِكْرُ ثلثي مد عند الحاكم ـ .فرجح أبو زرعة رواية محمد بن جعفر. علل ابن أبي حاتم (٣٩). ومحمد بن جعفر أثبت الناس في شعبة والمرجع إليه عند الاختلاف كما قال ابن المبارك . لكن الأربعة المتقدمون أئمة حفاظ، ووافقهم أبو خالد الأحمر فالظاهر أنهم حفظوا الحديث، فيكون الحديث عن أم عمارة =

والموســـوس يرى أنَّه إذا توضأ وضوء رسول الله ﷺ، أو اغتســـل كاغتســـاله؛ يرى أنه لم يطهر ولم يرتفع حدثه، ولا شك أن هذا من مكر الشيطان وكيده . وقد اتبع هديه سلف هـــذه الأمة من أصحابه ــ رضي الله عنهم ــ ومن بعدهم، فقد سئل جابر بن عبد الله ــ رضي الله عنهما ــ عن الغسل فقال: يكفيك صاع، فقال رجل ما يكفيني، فقال جابر رضي الله عنه : كان يكفي من هو أوفى منك شعراً وخير منك " [1].

وفي رواية [2] « عن أبي جعفر قال: تمارينا في الغسل عند جابر بن عبد الله ــ رضي الله عنهما ــ فقال جابر يكفي من الغســـل مـــن الجنابة صاع من ماء. قلنا:ما يكفي صاع ولا

=وعـــبد الله بن زيد فحدث به شعبةُ محمدَ بن جعفر عن أم عمارة وحدث بـــه الباقون عن عبد الله بن زيد والله أعلم . وقد ذهب إلى ذلك الألباني . إرواء الغليل (١٤٢) . وقد صحح حديث عبد الله بن زيد ابن خزيمة وابن حـــبان والحاكم وقال : على شرط مسلم ووافقه الذهبي . وصححه أيضاً الألباني كماتقدم .

(١) رواه البخاري (٢٥٢) و مسلم (٣٢٩) .

(٢) النسائي (٢٣٠)

صـــاعان. قـــال جابر: قد كان يكفي من كان خيراً منكم، وأكثر شعراً » . وعن خالد بن دينار قال: رأيت سالماً « ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما » يتوضأ وضوءاً خفيفاً (١).

وقال عبد الله بن الإمام أحمد : قلت لأبي : إنّي أكثر الوضوء. فنهاني عن ذلك وقال : يا بني يقال : إنَّ للوضوء شيطاناً يقال له الوَلَهان، وقال في ذلك في غير مرة نهاني عن كثرة صب الماء وقـــال لي: أقلـــل مـــن هذا يا بني .(٢) فهذه سنة النبي ﷺ وأصـــحابه والأئمة من بعده؛ فما في العدول عنهم فضل و لا لذي دين عنهم رغبة؛ فإنهم كانوا على الصراط المستقيم فمن أراد النجاة فليتبعهم يسعد، و لا يفارق طريقهم يبعد (٣).

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (١/٦٦) . بإسناد حسن .

(٢) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله ص : (٣٠).

(٣) ذم الموسوسين ص: (٧١).

قاعدة اليقين لايزول بالشك

معنى القاعدة:

أنّ الإنسان متى تحقق شيئاً، ثم شك: هل زال ذلك الشيء المتحقق أم لا ؟ الأصل بقاء المتحقق فيبقى الأمر على ما كان متحققاً . (١)

دليل القاعدة:

قال تعالى : ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [يونس:٣٦]

---

(١) شرح الكوكب المنير (٤/٤٣٩ــ٤٤٠) وانظر الأشباه والنظائر للسبكي (١/١٣) .

قـال ابن جرير الطبري : إنَّ الشك لا يغني من اليقين شيئاً، ولا يقوم في شيء مقامه، ولا ينتفع به، حيث يحتاج إلى اليقين [١]. وعن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه قال: شُكِي إلى النبي ﷺ الرَّجلُ يجد في الصلاة شيئا أيقطع الصلاة؟ قال : (**لا حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً**) [٢]

ومعـناه أن يعـلم بوجود أحدهما، ولا يشترط السماع والشم بإجماع المسلمين. وهذا الحديث أصل من أصول الاسلام، وقاعدة عظيمة من قواعد الفقه وهي أنَّ الأشياء يحكم ببقائها على أصولها حتى يتيقن خلاف ذلك، ولا يضر الشك الطارىء عليها [٣].

---

(١) جامع البيان (١١| ٨٢) .

(٢) رواه البخاري (٢٠٥٦) ومسلم (٣٦١) .

(٣) شرح مسلم للنووي (٦٦/٤) .

وعـن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (**إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه: أَخَرَج منه شيء أم لا؟ فلا يخرجنَّ من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً**)(١)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**إذا شـك أحدكـم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثاً أم أربعـاً؟ فلـيطرح الشك، وليبنِ على ما استيقن، ثم يسجد سـجدتين قـبل أنْ يسلم؛ فإنْ كان صلى خمساً شفعن له صـلاته، وإنْ كـان صـلى إتمامـا لأربـع كانتا ترغيما للشيطان**)(٢)

والحديث حجة أنَّ الشك غير مؤثر في اليقين، وأنَّ البناء عـلى اليقين ولا تأثير للشك (٣) . وإن كان الحديث وارداً في الشك في الصلاة فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

---

(١) رواه مسلم (٣٦٢) .

(٢) رواه مسلم (٥٧١) .

(٣) إكمال المعلم (٢/٥٠٦) .

تطبيقات القاعدة:

هذه القاعدة تدخل في جميع أبواب الفقه؛ فيندرج في هذه القاعدة عدة قواعد منها قولهم « **الأصل بقاء ما كان على ما كان** » فمن فروع هذه القاعدة إذا تيقن الطهارة أو النجاسة في مـــاء أو ثوب أو أرض أو بدن وشك في زوالها فإنَّه يبني عــلى الأصــل إلى أن يتــيقن زواله ولو أصابه ماء أو وطىء رطوبــة لا يــدري عنها بنى على الأصل وهو الطهارة، ولو اشترى ثوباً وشك هل هو طاهر أم نجس بنى على الأصل وهو الطهارة، و من تيقن الطهارة وشك في الحدث فهو متطهر، أو تيقن في الحدث وشك في الطهارة فهو محدث. ومن شك هل دخــل وقت الصلاة أم لا؟ لا يصلي حتى يعلم دخول الوقت لأنَّ الأصــل عــدم دخول الوقت ومن شك هل صلى أم لم يصــلِ؟ بــنى على الأصل أنَّه لم يصل. ومن أكل آخر الليل وشــك في طلوع الفجر صح صومه؛ لأنَّ الأصل بقاء الليل. ومــن أكــل آخر النهار وشك في الغروب بطل صومه؛ لأنَّ الأصــل بقــاء النهار. ومن شك هل طاف أو سعى ستاً أو

سبعاً؟ أو رمى ست حصيات أو سبعاً بنى على اليقين وهو الأقل. ومن كان عليه حق لله ـ عز وجل ـ من صلاة أو زكاة أو كفارة أو صيام وشك هل أتى به أو لا؟ لزمه الإتيان به. وإذا شك: هل طلق أو لا بنى على الأصل وهو عدم الطلاق. ومن شك هل طلق واحدة أو أكثر بنى على اليقين وهي الواحدة وهكذا [١].

الشك بعد الفراغ من العبادة:

تقدم أنَّه إذا شك بنى على اليقين؛ فمن شك مثلاً وهو يتوضأ هل مسح رأسه أو لم يمسحه يطرح الشك ويبني على اليقين وهوعدم المسح. وهذا في أثناء العبادة. أمَّا إذا فرغ من العبادة ثم عرض له شك بعد ذلك فلا يلتفت إليه.

---

(١) انظر بدائع الفوائد (٣/٢٧٢ـ٢٧٤)، و المنثور في القواعد (٢/٢٤١) وقواعد ابن رجب (٣/١٦٧ـ١٦٨) و الاشباه والنظائر للسيوطي ص : (٥١ـ٥٢) و الأشباه والنظائرلابن نجيم ص : (٥٩ـ٦١)، و شرح الكوكب المنير (٤/٤٤١ـ٤٤٢) والقواعد والأصول الجامعة ص : (٤٤ـ٤٥).

لأنّ الظاهر أنّ أفعال المكلفين للعبادات تقع على وجه الكمال، فرُجِّح هذا الظاهرُ على الأصل. وترك هذا فيما إذا شك في أثناء العبادة؛ للأحاديث الدالة على الأخذ باليقين فيها.

ولأنّه يؤدي إلى المشقة فإن المصَلّي ـ مثلاً ـ لو كلف أنْ يكون ذاكراً لما صلى، لتعذر عليه ذلك، و لم يطقه أحد فسومح فيه [1].

كثرة الشكوك:

إذا كانت الشكوك كثيرة تعتري العبد في كل عبادة؛ فإذا توضأ شك في وضوئه، و إذا صلى شك في صلاته، وهكذا في

---

(١) انظر مجموع الفتاوى (١٥/٢٣) وبدائع الفوائد (٢٧٣/٣) والمنثور في القواعد (٢٦/٢ ـ ٢٨) و قواعد ابن رجب (١٦٨/٣) و الإعتناء في الفروق والإستثناء (١٨٧/١) وقواعد الحِصْني (٢٨١/١ ـ ٢٨٦) والأشباه والنظائر للسيوطي ص:٦٧ ومجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز (١١/ ٢٥٤ ، ٢٥٨ ، ٢٦٢) و مجموع رسائل وفتاوى الشيخ محمد العثيمين (٢٠٩/٤) و فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية الإفتاء (١٤٣/٧)

سائر أفعاله؛ فهذا الشك لا يؤثر ولا يلتفت إليه؛ لأنَّه لو كُلف العبدُ باعتبار هذه الشكوك لوقع العبد في الحرج . والحرج منفي في هذه الشريعة لقوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج:٧٨] وهي من الشيطان ووسوسته، ودواؤها الأعراض عنها .

وقد قال الإمام مالك فيمن شك في بعض وضوئه يعرض له هذا كثيراً ـ قال ـ : « يمضي ولا شيء عليه وهو بمنزلة الصلاة »[١] .

الوسوسة في الصلاة :

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال : (**إذا نودي بالأذان أدبر الشيطان له ضُرَاط حتى لا يسمع الأذان، فإذا قضي الأذان أقبل، فإذا ثوب بها أدبر، فإذا قضي التثويب**

(١) المدونة الكبرى (١/١٣) وانظر بدائع الصنائع (١/٣٣) و الشرح الكبير ـ بهامش حاشية الدسوقي ـ (٢/٣٣) و القواعد للمقرئ (١/٢٨٧) و مواهب الجليل (٢/٢٩٣ـ٢٩٤) و الفواكه الدواني (١/٣٤٦ـ٣٤٨) و مجموع رسائل وفتاوى الشيخ محمد العثيمين (٤/٢٠٩) .

أقبل يَخْطر[1] بين المرء ونفسه، يقول: اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يكن يذكر حتى يَظَل الرجل إنْ يدري كم صلى؟ فإذا لم يدر أحدكم كم صلى فليسجد سجدتين وهو جالس) [2]

إذا قام العبد في الصلاة هجم الشيطان عليه بالوسوسة، فيذكره في الصلاة ما لم يذكر قبل دخوله فيها؛ حتى ربما كان قد نسي الشيء والحاجة، وأيس منها؛ فيذكره إياها في الصلاة؛ ليشغل قلبه بها، ويأخذه عن الله ـ عزَّ وجلَّ ـ فيقوم فيها بلا قلب فلا ينال من إقبال الله تعالى وكرامته وقربه ما يناله المقبل على ربه ـ عزَّ وجلَّ ـ الحاضر بقلبه في صلاته فينصرف من صلاته مثل ما دخل فيها بخطاياه وذنوبه وأثقاله، لم تخف عنه بالصلاة فإن الصلاة إنَّما تكفر سيئات من أدى حقها، وأكمل خشوعها.

---

(١) التثويب : الإقامة ، يَخْطِر : يوسوس

(٢) رواه البخاري (١٢٣١) و مسلم (٣٨٩)

وقـــد أجمع السلف أنَّه ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل مـــنها، وحضره بقلبه [١]. فغرض الشيطان من هذه الوسوسة تفويت الأجر كله أو بعضه؛ فعن عمار بن ياسر ــ رضي الله عـــنهما ــ قـــال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**إنَّ الرجل لينصرف وما كتب له إلا عُشْرُ صلاته، تسعها، ثمنها، سبعها سدسها، خمسها، ربعها، ثلثها، نصفها** " [٢].

---

(١) انظرالوابل الصيب ص: (٣٦ ــ٣٧) و بدائع الفوائد (١٩٦/٢) ومدارج السالكين (١٢٦/١)

(٢) رواه أحمـــد (١٨٤١٥) ، أبو داود (٧٩٦)، والنسائي في الكبرى (٦١٢) . إسناده حسن ـــ إن شاء الله ـــ فيه عبد الله بن عَنَمَة ذكر ابن منده أن لـــه صـــحبة . الإصابة (٤٨٦٨) وذكره البخاري و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . التاريخ (١٦٢/٥) . وقد تابعه أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام . أحمد (١٨٤٠٠) . وفيه أيضاً عمر بن الحكم بن ثوبان وثقه ابن سعد . الطبقات (٢٨١/٥) . و العجلي . الثقات . (١٣٣٧) . وابن حبان. الـــثقات (٣٥١/٢) . وقال الحافظ ابن حجر : صدوق . تقريب التهذيب (٤٨٨٢) . وتابعه عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام . أحمد (١٨٤٠٠) .والحديث صححه ابن حبان . الإحسان (١٨٨٩) . وابن السكن . انظرتحفة المحتاج . (٣١٧) . وصحح إسناده النووي . المجموع (٣ /٥٢١) . والعراقي . المغني عن حمل الأسفار في الأسفار ــ بهامش الاحياء=

المشروع في الوسوسة في الصلاة :

١_ الانــتهاء : إذا كان الأجر على قدر حضور القلب فليجتهد المصلي في دفع هذه الوساوس، وعدم الانشغال فيما لا يعنيه، بل يعود عليه بالضرر. وقد تقدم قوله ﷺ: "**ولينته**" وخــير معين على ذلك تدبر ما يقوله و يسمعه من أذكار و قراءة، و يستحضر أنه مناجٍ ربَه عزَّ و جلَّ .

٢_ الاستعاذة بالله من الشيطان والنفث عن يساره :

عــن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه أنّه أتى النبي ﷺ فقال يا رســول الله! إنّ الشــيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يَلْبِسها علي [١]، فقال رسول الله ﷺ : (**ذاك شيطان يقال له**

-(١/١٧٢) . وجــود إسناده ابن مفلح . الفروع (١/٤٩٣) . وصححه السـيوطي . الجامع الصغير (١٩٧٨) وحسنه الألباني . صحيح أبي داود . (٧١٤) .

(١) حــال بيني وبين صلاتي : أي نكدني فيها ومنعني لذتها والفراغ للخشوع فيها. ويلبسها : أي يخلطها ويشككني فيها .

خـــنْزَب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتفل على يسارك ثلاثاً)، قال ففعلت ذلك فأذهبه الله عنِّي [١].

في هـــذا الحديـــث أنه إذا كثرت الوساوس في الصلاة اســتحب التعوذ من الشيطان مع النفث عن اليسار ثلاثاً، ولو كان في المسجد .[٢]

٣ ــ سجود السهو :

الشك في أثناء الصلاة :

إذا كــان الشك يعرض كثيراً فلا يلتفت إليه كما تقدم وإن لم يكن كذلك فله حالتان :

الحالة الأولى: أن يترجح عنده أحد الأمرين، مثل شخص شك هل صلى ثلاثاً أو أربعاً؟ لكن مال قلبه إلى أحد العددين

---

(١) رواه مسلم (٢٢٠٣) .

(٢) انظـــر شرح مسلم للنووي (٢٧٣/١٤) و دفع الإلباس عن وهم الوسواس ص : (٢٦٢) . و مجمـــوع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز (٢٥٩/١١) و صفة صلاة النبي ﷺ للألباني ص : (١٠٩).

فيــبني صلاته على العدد الذي مال قلبه إليه، ويسجد سجدتي السهو بعد السلام؛ عملاً بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال رســول الله ﷺ: (**إذا شــك أحدكــم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه، ثم ليسلم، ثم يسجد سجدتين** " [1].

وبهذا القول قال كثير من السلف والخلف. وهو مذهب الأحــناف فيما إذا تكرر السهو، وهو اختيار ابن خزيمة وابن المــنذر وابــن حــبان، وشيخ الإسلام ابن تيمية، و الشيخ عــبد العزيــز بــن باز، والشيخ محمد ناصر الدين الألباني،ي والشيخ محمد العثيمين[2].

---

(١) رواه البخاري (٤٠١) ومسلم (٥٧٢).

(٢) انظــر مصنف عبدالرزاق (٢/٣٠٥ــ٣٠٩) وصحيح ابن خزيمة (٢ــ١١٤) والأوسط (٢/٢٨٥ــ٢٨٧) والإحسان (٦/٣٨٨، ٣٩١ــ٣٩٢) و بدائع الصنائع (١/١٦٥) ومجموع الفتاوى (٢٣/٥ــ١٦) والاختيارات ص: (٦١)، و البناية في شرح الهداية (٢/٧٥٨ــ٧٦٠) ومجموع فتاوى الشيخ عــبد العزيــز بــن باز (١١/٢٦٦)، وتمام المنة ص : (٢٧٤) و رسالة في سجود السهو للشيخ محمد العثيمين ــ ضمن رسائل فقهية ــ ص : (٣٣).

الحالـــة الثانية : ألا يترجح عنده أحد الأمرين، ولم يمل قلـــبه إلى أحـــد العددين، فينظر إلى ما استيقن أنه صلى وهو الأقـــل. فيعتد به، ويلقي الشك ويسجد سجدتي السهو قبل التسليم؛ عملاً بحديث أبي سعيد الخدري ــ رضي الله عنه ــ قـــال:قال رسول الله ﷺ (**إذا شك أحدكم في صلاته فلم يـــدر كم صلى ثلاثاً أم أربعاً، فليطرح الشك وليبن على ما اســـتيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أنْ يسلم، فإن كان صلى خمســـاً شـــفعن له صلاته وإن كان صلى إتماماً لأربع كانتا ترغيماً للشيطان** [(١)]) [(٢)].

إعادة الصلاة بسبب الوسوسة :

لاتشـــرع إعادة الصلاة مخافة الخلل إذا كان ذلك بسبب الوسوسة. فلم يشرع ﷺ الإعادة بل شرع سجدتي السهوبعد البناء على اليقين أو غلبة الظنّ كما تقدم .

---

(١) مأخوذ من الرغام وهو التراب والمعنى أنّ الشيطان لبس عليه صلاته وتعرض لإفسادها ونقصها، فجعل الله تعالى للمصلى طريقاً إلى جبر صلاته وتدارك ما لبسه عليه .

(٢) رواه مسلم (٥٧٠)

فـــدل ذلك على أنَّ الوسوسة في الصلاة غير مبطلة لها، ولـــو كـــثرت. فـــيحمل الـــنهي الوارد في حديث ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: (**لا تصـــلوا صلاةً في يوم مرتين**) وفي رواية النسائي: (**لا تعاد الصلاة في يوم مرتين**)[1].

قـــال الإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه؛ معنى الحديـــث أنْ يصـــلي الإنسان الفريضة ثم يقوم فيصليها ثانية

(١) رواه أحمد (٤٦٧٥) ، (٤٩٧٤) و أبو داود (٥٧٩) و النسائي (٨٦٠) . بإسناد صحيح . الحديث من رواية سليمان بن يسار وعنه عمرو بن شعيب و عنه حسين المعلم و عنه يحيى بن سعيد القطان و غيره . و قد صححه ابن خزيمة (١٦٤١) و ابن السكن . انظر التلخيص الحبير (٢١٤) و ابن حبان . الإحســان (٢٣٩٦) و ابــن حــزم . المحلى (٢٣٣/٤) . وصحح إسناده الــنووي. الخلاصة (٢٣١٣) و العراقي طرح التثريب (٢٨١/٢) . وحسنه الســيوطي . الجامع الصغير (٩٨١٢) و صححه الشوكاني . السيل الجرار (١٦٤/١) . وصحح إسناده أحمد شاكر . المسند (٤٦٨٩) . وقال الألباني : حسن صحيح . صحيح أبي داود (٥٤٠) .

ينوي بها الفرض مرة أخرى، يعتقد ذلك، فأمَّا إذا صلاها مع الإمام على أنَّها سنة تطوع فليس بإعادة للصلاة [1].

فإن كانت الإعادة لخلل محقق؛ إما بترك شرط من شروطها؛ مثل الصلاة بغير طهارة، أو بترك ركن من أركانها، مثل الطمأنينة، أو بترك واجب متعمداً ،مثل التشهد الأول، فالإعادة واجبة ومما يدل على ذلك :

ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ " فرد رسول الله ﷺ السلام قال: (**ارجع فصل فإنَّك لم تصل**) فرجع الرجل فصلى كما كان صلى، ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه فقال رسول الله ﷺ : (**وعليك السلام، ثم قال: ارجع فصل فإنك لم تصل**) حتى فعل ذلك ثلاث مرات فقال

---

(١) انظر التمهيد (٢٤٦/٤) وصحيح ابن خزيمة (٦٩/٣) . حيث بوب على الحديث باب النهي عن إعادة الصلاة على نية الفرض . والأوسط (٤٠٧/٢) و شرح فتح القدير (٤٠٠/١) وشرح سنن أبي داود للعيني (٧٤/٣) والبحر الرائق (٦٧/٢) .

الـــرجل والذي بعثك بالحق ما أُحْسِنُ غير هذا علمني. قال: (إذا قمـــت إلى الصـــلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القـــرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائمـــاً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها " [١].

وإن كانـــت الإعـــادة لســـبب مشروع؛ مثل مَنْ دخل المســـجد ووجـــد الـــناس يصلون وهو قد صلى قبل ذلك؛ فالإعـــادة مســـنونة. ومما يدل على ذلك ما رواه أبوذر ﵁ قال: قال لي رسول الله ﷺ : (كيف أنت إذا كانت عليك أمـــراء يؤخـــرون الصلاة عن وقتها، أو يميتون الصلاة عن وقتها، قال: قلت: فما تأمرني قال صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة " [٢].

---

(١) رواه البخاري (٧٩٣) ومسلم (٣٩٧) .

(٢) رواه مسلم (٦٤٨) .

ترديد بعض الكلمات أو الحروف:

ومـــن وســـاوس الشيطان في الصلاة من التشديد على الـــبعض في الـــنطق في القراءة والأذكار. فتجد الموسوس في كرب وشدة أثناء القراءة والتكبير، فيعيد المرة والثانية وهكذا معـــتقداً أنَّـــه لم يأتِ بالمشروع، فشدد الموسوس على نفسه؛ فشدد الله عليه وعرَّض عبادته للفساد أو نقصان الأجر.

قال موفق الدين ابن قدامة : ترديد كلمات من الفاتحة أو التشهد أو التكبير أو تكرير حرف ونحو ذلك ... منه ما يفسد الصلاة، مثل تكرير بعض الكلمة كقوله في التحيات: التحيات أت أت الـــتحي، وفي الســـلام أس أس السلام ومثل تكرير الحـــرف في كلمة بحيث يخرجها عن وضعها كقوله في التكبير أكككبر، وفي إياك إياككك، فهذا تكرير لكلمات غير ما في القـــراءة و إخراج اللفظ عن وضعه من غير ضرورة فالظاهر بطـــلان الصـــلاة بـــه ... وما كان من ذلك لايبطل الصلاة فهـــو مكـــروه وإخـــراج للقـــراءة عن كونها على الوجه

المشـــروع، وعدول عن السنة ورغبة عن طريق رسول الله ﷺ وصحابته .[١]

التشويش على المصلين برفع الصوت :

ومن الوساوس في الصلاة رفع الصوت بالذكر والقراءة، بحيـــث يشوش على من حوله. قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « لـــيس لأحـــد أن يجهر بالقراءة لا في الصلاة، ولا فى غير الصـــلاة، إذا كان غيره يصلي في المسجد وهو يؤذيهم بجهره، بـــل قـــد خرج النبى ﷺ على الناس وهم يصلون في رمضان ويجهـــرون بالقراءة فقال : **أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض في القراءة**[٢] [١]

---

(١) ذم الموسوسين ص : (٦٣ ــ ٦٤) . وانظر إغاثة اللهفان (١/١٣٩) و دفع الالباس عن وهم الوسواس ص : (٢٦٠ ــ ٢٦١).

(٢) رواه أبـــو ســـعيد الخدري وعبد الله بن عمر والبياضي وجابر وأبو هريرة وعائشة رضي الله عنهم. فحديث أبي سعيد الخدري رواه أحمد (١١٤٨٦) و أبـــو داود (١٣٣٢) و النسائي في الكبرى (٨٠٩٢) . بإسناد صحيح . وقـــد صححه ابن خزيمة (١١٦٢) و ابن عبد البر . التمهيد (٢٣/٣١٩) و الحاكم و وافقه الذهبي. (١/٣١١) والألباني. صحيح أبي داود (١١٨٣).=

-وحديث عبد الله بن عمر رواه أحمد (٤٩٠٩) ، (٥٣٢٦) ، (٦٠٩٢) . بإسناد صحيح . وصححه ابن خزيمة (٢٢٣٧) . قال أبو الحسن الميموني: رأيت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يستحسن حديث صدقة بن يسار أنّ النبي ﷺ اعتكف وخطب الناس فقال : إنّ أحدكم إذا قام إلى الصلاة فإنّما يناجي ربه...) تهذيب الكمال (٢٨٥٧) . و صحح إسناده أحمد شاكر المسند (٤٩٢٨) و السبكي . المنهل العذب المورود (٢٦٢/٧) وحديث البَياضيِّ رواه مالك (٨٠/١) و أحمد (١٨٥٤٣) و النسائي في الكبرى (٣٣٦٤) . بإسناد حسن أو صحيح للخلاف في أبي حازم . وصححه ابن عبد البر . التمهيد (٣١٧/٢٣) وقال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد (٢٦٥/٢) . ونقل العجلوني تصحيح الحافظ ابن حجر له . كشف الخفاء . (٢٥٢/٢) . وحديث جابر رواه الطبراني في الأوسط (٢٣٦٢) وقال : لم يرو هذا الحديث عن سالم أبي النضر إلا محمد بن يعقوب تفرد به عنبسة . و محمد بن يعقوب بعد أن ذكر له ابن عدي عدة أحاديث هذا منها قال : هذا بعض أحاديثه فيه إنكار وليس حديثه إلا القليل. الكامل (١٦٥١) . وقال الذهبي : له مناكير . ميزان الاعتدال (٨٣٣٥) . والظاهر أنّ هذا الحديث من مناكيره كما ذكر ابن عدي لأنّ الثقات غيره رووه عن غير جابر كما تقدم وعنبسة بن عبد الواحد ثقة .وحديث أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما رواه الطبراني في الأوسط (٤٦٢٠) وقال : لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا أبو أويس تفرد به ابنه إسماعيل . وإسماعيل ابن أبي أويس و أبوه صدوقان يخطئان . تقريب التهذيب (٤٦٠) ، (٣٤١٢) . ومحمد بن عمرو الليثي قال عنه ابن=

وقـــال ابن عبد البر: إذا لم يجز للتالي المصلي رفع صوته لئلا يغلط ويخلط على مصل إلى جنبه؛ فالحديث في المسجد مما يخلط على المصلي أولى بذلك وألزم وأمنع وأحرم والله أعلم[٢]

الأحلام:

ومن وسوسة الشيطان ما يراه النائم في منامه من الأحلام التي تزعجه و يغتم بها، وربما نكدت عليه صفوحياته وأشغلت

-حـــبان : يخطيء . الثقات (٤/٢٣٣) وقال الحافظ ابن حجر : صدوق له أوهام . تقريب التهذيب (٦١٨٨) . وقد روى الحديث إسماعيل بن أمية عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري وقد تقدم . وقد قال : الهيثمي فيه محمد بن عمـــرو وفـــيه كلام من سوء حفظه . مجمع الزوائد (٢/٢٦٦) . وصوب الألـــباني أن الحديث عن أبي سعيد وليس عن أبي هريرة وعائشة رضي الله عـــنهم . الصحيحة (١٦٠٣) . فالحديث صحيح عن أبي سعيد وابن عمر والبياضي رضي الله عنهم . والله أعلم .

(١) مجموع الفتاوى (٢٣/٦٤).

(٢) التمهـــيد (٢٣/٣١٩) وانظر إغاثة اللهفان (١/١٣٩) و ذم الموسوسين ص: (٦٤) و أسنى المطالب شرح روض الطالب (١/٢١١).

ذهـــنه؛ وهي لاتعدو أنْ تكون من تلاعب الشيطان به ليحزنه بها .

فعـــن جابر رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال يا رســـول الله رأيـــت في المـــنام كأنَّ رأسي ضُرب فتدحرج فاشتددت على أَثَرِه [١]، فقال رسول الله ﷺ للأعرابي: (**لا تحدث الناس بتَلَعُّب الشيطان بك في منامك**) [٢]

فـــإذا تحصن العبد بالذكر العام الطارد للشيطان، والذكر الخاص عند النوم؛ عجز الشيطان عن وسوسته وعن تحزينه في مـــنامه بـــإذن الله . فهذا لدفعه قبل وقوعه فلا يسلط عليه في منامه . أما إذا وقع ورأى ما يكرهه فيشرع له مايأتي :

عـــن أ بي سلمة [بن عبد الرحمن بن عوف] قال : لقد كنت أرى الرؤيا فتمرضني، حتى سمعت أبا قتادة رضي الله عنه يقول: وأنا كنت لأرى الرؤيا تمرضن،ي حتى سمعت النبي ﷺ يقول:

---

(١) رأى أنّه يركض خلف رأسه المقطوع .

(٢) رواه مســـلم (٢٢٦٨) مـــن رواية الليث بن سعد عن أبي الزبير و قد تابعه أيضاً أبو سفيان طلحة بن نافع .

(الرؤيا الحسنة من الله فإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث به إلا من يحب [١] وإذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان، وليتفل عن يساره ثلاثاً [٢] ولا يحدث بها أحداً فإنَّها لن تضره [٣]) [٤].

وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: (إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ثلاثاً، وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثاً؛ وليتحول عن جنبه الذي كان عليه) [٥].

---

(١) وفي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه " إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها فإنَّما هي من الله فليحمد الله عليها ... " رواه البخاري (٦٩٨٥)

(٢) حين يستيقظ من نومه .

(٣) معناه أنَّ الله تعالى جعل هذه الأشياء المأمور بها سبباً لسلامته من مكروه يترتب على الحلم كما جعل الصدقة وقاية للمال وسبباً لدفع البلاء .

(٤) رواه البخاري (٧٠٤٤) و مسلم (٢٢٦١) .

(٥) رواه مسلم (٢٢٦٢) من رواية الليث بن سعد عن أبي الزبير .

فأمر ﷺ النائم إذا رأى ما يكرهه أن ينفث عن يساره ثلاثاً، وأنْ يستعيذ بالله من شرها ومن شر الشيطان ثلاثاً، وأنْ يتحول إلى جنبه الآخر ولايحدث بها أحداً، فإذا فعل ذلك لم تضره بل هذا يدفع شرها بإذن الله .

وقد ورد الأمر بالصلاة أيضاً :

ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه : (الرؤيا ثلاثة فالرؤيا الصالحة بشرى من الله، ورؤيا تحزين من الشيطان، ورؤيا مما يحدث المرء نفسه. فإنْ رأى أحدكم ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث بها الناس) [1].

---

(١) رواه البخاري (٧٠١٧) مدرجاً عن ابن سيرين و مسلم (٢٢٦٣) مرفوعاً للنبي ﷺ . الحديث رواه محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه عنه فاختلف عليه فيه فرواه معتمر بن سليمان عن عوف الأعرابي عن ابن سيرين فجعله مدرجاً من كلام ابن سيرين . البخاري (٧٠١٧) وخالف معتمراً هوذةُ بن خليفة فرفعه . أحمد (٨٨٨٤) و ابن ماجه (٣٩٠٦) . ومعتمر أحفظ من هوذة .ورواه عن ابن سيرين أيوب السختياني فاختلف عليه فيه فرواه عنه حماد بن زيد موقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه . مسلم (٢٢٦٣) . ورواه عنه معمر بن راشد . رواه أحمد (٧٥٨٦) ومسلم (٢٢٦٣)و الترمذي (٢٢٩). وعبد الوهاب الثقفي . مسلم (٢٢٦٣) و أبو داود (٥٠١٩) و الترمذي=

=(٢٢٧٠) ــ عنده في هذه الرواية فليتفل بدل فليصل ــ فرفعاه للنبي صلى الله عليه وسلم .ورواه عنه هشام بن حسان فاختلف عليه به فرواه عنه حماد ابن زيد موقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه . مسلم (٢٢٦٣) . ورواه عنه يزيد بن هارون . أحمد (١٠٢١٢) و مخلد بن حسين . الدارمي (٢١٤٣) . فرفعاه للنبي ﷺ .ورواه عنه قتادة السدوسي . الترمذي (٢٢٨٠) والنسائي . الكبرى (٧٦٥٤). وخالد بن مهران . الفصل للوصل المدرج في النقل (١/١٦٧) . ويونس بن عبيد . تغليق التعليق (٥/٢٧٣) و أبو هلال الراسبي ذكره البخاري تعليقاً . انظر الفتح (١٢/٤٠٥) فرفعوه كلهم للنبي ﷺ . ولهذا اختلف الحفاظ في الحديث هل هو مرفوع أم موقوف ؟. فذهب الإمام البخاري . وهو ظاهر اختيار الحافظ ابن حجر. الفتح (١٢/ ٤٠٩، ٤٠٥) و المنذري . مختصر سنن أبي داود (٧/٢٩٧ــ ٢٩٨) إلى أنه مدرج من كلام ابن سيرين كما بينته رواية عوف الأعرابي وظاهر اختيار الإمام مسلم . (٣/١٧٧٣) والترمذي (٤/٤٦١ــ٤٦٥ــ٤٦٩) والخطيب البغدادي . الفصل للوصل المدرج (١/١٧٠) إلى أنه ﷺ . وقوله (الرؤيا ..) ورد من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال " إن الرؤيا ثلاث: منها أهاويل من الشيطان ليحزن بها ابن آدم، ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه، ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة " رواه ابن ماجه (٣٩٠٧) . بإسناد صحيح . هشام بن عمار تابعه الحكم بن موسى عند ابن حبان . الإحسان (٦٠٤٢) و أبو مسهر الغساني عند الطحاوي في شرح مشكل الآثار . (٢١٧٨) . والحديث صححه ابن حبان وصحح البوصيري إسناده . مصباح الزجاجة (١٣٠٠) . وحسن إسناده الحافظ=

الغيرة المذمومة

قال ﷺ: (من الغيرة ما يحب الله، ومنها ما يبغض الله، فأما التي يحبها الله فالغيرة في الريبة، وأما الغيرة التي يبغضها الله فالغيرة في غير ريبة)[1].

=ابن حجر . الفتح (٤٠٧/١٢) . وصححه السيوطي . الجامع الصغير (٤٤٩٧) . والألباني . صحيح ابن ماجه . (٣١٥٥) .

(١) رواه عقبة بن عامر و أبو هريرة و جابر بن عتيك رضي الله عنهم؛ فحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه رواه أحمد (١٦٩٤٧) وفي إسناده عبد الله بن زيد بن الأزرق وثقه ابن حبان . الثقات (٢٦٠/٢) وقال الحافظ مقبول . التقريب (٣٣٣٤) . والحديث صححه ابن خزيمة . (٢٤٧٨) . وقال الحاكم . صحيح الإسناد وصححه الذهبي (٤١٨/١) قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح غيرعبد الله بن زيد الأزرق وهو ثقة : مجمع الزوائد (١٥١/١٠) و صححه السيوطي الجامع الصغير (٥٧٨٣). وحديث أبي هريرة رضي الله عنه رواه ابن ماجه (١٩٩٦) . ورجاله ثقات . وصححه الألباني . صحيح ابن ماجه (١٦٢٣) .وحديث جابر بن عتيك رضي الله عنه رواه أحمد (٢٣٢٤٠)،(٢٣٢٣٥)، (٢٣٢٣٨) وأبو داود (٢٦٥٩) والنسائي (٢٥٥٨) . وفي إسناده ابن جابر ابن عتيك وهو مجهول كما قال الحافظ . التقريب (٣٨٢٦) . إلا أنّه صحح إسناده في الإصابة (١٠٣٠) وصححه أيضاً ابن حبان. الإحسان (٢٩٥) . وحسنه الألباني صحيح أبي داود (٢٣١٦) . والحديث برواياته صحيح.قال=

فالله يحب الغيرة، وذلك في الريبة وهي أن يطلع على شيء يريبه فالغيرة المحبوبة هي ما وافقت غيرة الله تعالى، وهي أن تؤتى الفواحش الباطنة ومن لا يغار فهو ديوث. وأشرف الناس وأعلاهم قدراً وهمة، أشدهم غيرة على نفسه وخاصته وعموم الناس؛ ولهذا كان النبي ﷺ أغير الخلق علي الأمة والله سبحانه أشد غيرة منه فعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: قال سعد بن عبادة رضي الله عنه : « لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مُصْفِح »(١) فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : **(أتعجبون من غيرة سعد؟! والله لأنا أغيرُ منه، والله أَغْيَرُ مني. ومن أجل غيرة الله حرم الفَواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك**

=ابن القيم : وقدصح عن النبي ﷺ أنه قال من الغيرة ... الجواب الكافي ص : (١١٦).

(١) أراد أنه يضربه بحد السيف لا بعرضه والذي يضرب بالحد يقصد القتل بخلاف الذي يضرب بالصفح فإنه يقصد التأديب .

بعث الله المرسلين مبشرين ومنذرين ولا أحد أحب إليه المِدْحَة من الله ومن أجل ذلك وعد الله الجنة)[١].

وفي حديث عائشة رضي الله عنها " **يا أمة محمد! والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته، يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً** "[٢]

والغيرة التي يبغضها الله الغيرة في غير ريبة؛ التي يحمل عليها سوء الظن فهي من وسوسة الشيطان، وهذه الغيرة تفسد المحبة وتوقع العداوة و يؤذي بها أهله وربما كانت سبباً في الفرقة .[٣]

---

(١) رواه البخاري (٧٤١٦) و مسلم (١٤٩٩) .

(٢) رواه البخاري (١٠٤٤) ومسلم (٩٠١) .

(٣) انظر الاستقامة (٢/٧ـ ٨) و مجموع الفتاوى (٣٢٣/١٥) و الجواب الكافي ص : (١١٥ـ ١١٦) . و روضة المحبين ص : (٢١١) . و نيل الأوطار (٢٤٤/٧) .

الوسوسة في الطلاق:

من وساوس الشيطان الوسوسة في الطلاق، والموسوس لا يلزمه طلاق، لأنَّ الوسوسة حديث النفس. ولا مؤاخذة بحديث النفس، و لأنَّ ذلك إنَّما هو من الشيطان فينبغي أنْ يلهى عنه، ولا يلتفت إليه كالوسوسة في الإيمان و الطهارة والصلاة فإنَّه إذا فعل ذلك أيس الشيطان منه، فكان ذلك سبباً لانقطاعه عنه إن شاء الله [(١)].

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (**إنَّ الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسَها ما لم تعمل أو تتكلم**) [(٢)].

وفي رواية : (**إنَّ الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل أو تكلم**) [(٣)].

---

(١) انظر فتح الباري (٩/٣٩٢) والتاج والإكليل ـ بهامش مواهب الجليل ـ (٥/٣٧٩)

(٢) رواه البخاري (٥٢٦٩) و مسلم (١٢٧) .

(٣) البخاري (٢٥٢٨) .

قال الحافظ ابن حجر :هذا الحديث حجة في أنّ الموسوس لا يقع طلاقه .[١] وقد استدل به أهل العلم على عدم صحة طلاق الموسوس. فذكر البخاري الحديث ضمن ترجمة وفيها ما لايجوز من إقرار الموسوس[٢]. وِ بَوَّبَ عليه أبو داود بابٌ في الوسوسة بالطلاق[٣]، و الترمذي : باب ما جاء فيمن يحدث نفسه بطلاق امرأته . ثم ذكر الحديث وقال ــ بعد ذلك ــ : والعمل على هذا عند أهل العلم أنّ الرجل إذا حدث نفسه بالطلاق لم يكن شيء حتى يتكلم به .[٤] وبوب عليه النسائي وابن ماجه باب من طلق في نفسه .[٥]

وقال عقبة بن عامر رضي الله عنه :لا يجوز طلاق الموسوس[٦].

---

(١) فتح الباري (٩/٣٩٣) .

(٢) فتح الباري (٩/٣٩٠) .

(٣) سنن أبي داود (٢/٢٦٤) .

(٤) سنن الترمذي (٣/٤٨٩) وانظر المحلى (١٠/١٩٨) .

(٥) سنن النسائي (٦/١٥٦) وسنن ابن ماجه (١/٦٥٨) .

(٦) أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم . الفتح (٩/٣٨٨) .

و روى عبد الرزاق عن عبد الملك بن أبي سليمان أنّه سمع رجلاً يذكر لسعيد بن جبير ابنة عم له، وأنّ الشيطان يوسوس إلـــيه بطلاقها؛ فقال له سعيد بن جبير: ليس عليك من ذلك بأس حتى تكلم به أو تشهد عليه [١].

و قال ابن القيم :الموسوس لايقع طلاقه لعدم صحة العقل منه والإرادة [٢].

الفرق بين الاحتياط والوسوسة :

الاحتـــياط هو: الاستقصاء والمبالغة في اتباع السنة وما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، من غير غلو ومجاوزة ولا تقصـــير ولا تفـــريط. فهـــذا هو الاحتياط الذي يرضاه الله ورسوله، وأمّا الوسوسة فهي ابتداع ما لم تأت به السنة و لم يفعلـــه رسول الله ﷺ ولا أحد من الصحابة، زاعماً أنّه يصل

---

(١) المصـــنف (١١٤٣٠) . بإســـناد صحيح .عبد الملك بن أبي سليمان وثقه الإمام أحمد ويحيى بن معين والنسائي وغيرهم . تهذيب الكمال (٤١٢٠) .

(٢) إغاثة اللهفان في طلاق الغضبان ص: ٦١ .

بذلك إلى تحصيل المشروع وضبطه؛ فمثلاً منْ لايصلي إلا على سجادة، ويتحرز عن الصلاة في أماكن لم ينه الشارع عن الصلاة فيها، فكيف يكون هذا احتياطاً؟! وهو خلاف فعله ﷺ حيث يصلي حيث أدركته الصلاة ويصلي في مرابض الغنم [١].

وخلاف أمره حيث قال ﷺ : **(وجعلت لي الأرض مسجدا وطهوراً فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل حيث كان)** [٢].

ومن يحتاط ــ بزعمه ــ ويغسل أعضاءه في الوضوء فوق الثلاثة، فكيف يكون ذلك احتياطاً؟! وهو خلاف فعله وأمره ﷺ [٣].

---

(١) رواه البخاري (٤٢٨) و مسلم (٥٢٤) عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٢) رواه البخاري (٣٣٥) و مسلم (٥٢١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

(٣) انظر ذم الموسوسين ص : (٨٣ ــ ١٠٠) ومجموع الفتاوى (٢٦/١٢٤) وشرح النووي على صحيح مسلم (٣/٢٣١) والروح ص: (٦٣٢)وإغاثة اللهفان (١/١٤٨ــ١٤٩).

شبهات في مشروعية الوسوسة :

هناك بعض الشبهات التي يلقيها الشيطان في نفوس من ابتلي بالوسوسة ويحسِّن لهم أعمالهم ومن هذه الشبهات :

الشبهة الأولى : أنَّ هذا ليس وسوسة، بل هي احتياط والاحتياط والأخذ باليقين غير مستنكر في الشرع وإن سميتموه وسواساً.

ويجاب عن ذلك :

١ ـ العبرة في الأفعال بحقائقها لا بألفاظها، فهذه الأفعال سميت احتياطاً أو غير ذلك؛ فهذا لايخرجها عن حقيقتها وهي الوسوسة.

٢ ـ وعلى التسليم بأنَّها احتياط، فالاحتياط المعتبر هو الذي دل الدليل على مشروعيته. أما ما دل الدليل على عدم مشروعيته فلا يسمى احتياطاً والوسوسة من هذا الباب .[1]

---

(١) انظر إغاثة اللهفان (١/ ١٢٨ــ١٣٠ ، ١٦٢).

الشبهة الثانية : ورود النصوص الشرعية التي تدعو للأخذ بالاحتياط منها :

١ ـ عن النعمان بن بشير ـ رضي الله عنهما ـ يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**الحلال بَيِّن والحرام بين، وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أنْ يواقعه ألا وإنَّ لكل ملك حمى ألا إنَّ حمى الله في أرضه محارمه** ..) (١)

وجه الدلاله الأمر باتقاء الشبهات، وأن من لم يتق الشبهات لم يستبرأ لدينه .

ويجاب عن ذلك :

١ ـ قوله ﷺ : (**لا يعلمهن كثير من الناس**)يدل على أنَّ من الناس من يعلمها، وإنَّما هي مشتبهة على من لم يعلمها، وليست مشتبهة في نفس الأمر؛ فعلى من ابتلي بهذه

---

(١) رواه البخاري (٥٢) و مسلم (١٥٩٩).

الوساوس أنْ يسأل من لم تشتبه عنده هذه الأشياء، أو يرجع إلى كتـــبهم ليتـــبين له. الأمر فالوساوس ليست من الشبهات كما بوب عليه البخاري في صحيحه [(١)] .

٢ ـــ أن الاحتـــياط بمجرد أي شك ليس مشروعاً، بل المشـــروع أنْ يبني الأمر على الاستصحاب، فيرجع إلى الحكم قبل طروء الشك . أماحكم شكوك الموسوس فقد تقدم الكلام عليها . [(٢)]

٣ ـــ عن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال: (سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم فقال: **البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس**) [(٣)].

---

(١) انظر فتح الباري (٢٩٤/٤)

(٢) وانظـــر شـــرح مسلم للنووي (٣٨/١١) و مجموع الفتاوى (٥٢١/٢١) وإغاثة اللهفان (١٦٣/١) و جامع العلوم والحكم ص : (٩٧ـــ٩٨) و فتح الباري (١٢٧/١)

(٣) رواه مسلم (٢٥٥٣) .

وجه الاستدلال : أنّ النبي ﷺ أخبر أنّ الإثم ماحاك في الصدر، و أثرّ حرجاً وضيقاً وقلقاً واضطراباً . فنحن نتباعد عن هذه الأشياء التي نجدها في صدورنا .

ويجاب عن ذلك :

١ ــ ما يتعلق بالأحكام الشرعية فما ورد النص به فليس للمؤمن إلا طاعة الله ورسوله ﷺ كما قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [الأحزاب:٣٦]

و يجب أنْ يُتلقى ذلك بانشراح الصدر والرضا، فإنّ ما شرعه الله ورسوله يجب الإيمان والرضا به والتسليم، كما قال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء:٦٥]

وأما ما ليس فيه نص من الله ولا رسوله، ولا عمن يقتدي بقوله من الصحابة وسلف الأمة؛ فإذا وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالإيمان، المنشرح صدره بنور المعرفة

والـــيقين؛ مـــنه شيء ومع هذا فهو عند الناس مستنكر بحيث يـــنكرونه عـــند اطلاعهـــم عليه فهذاهو الذي يتجنب . أما الوسوسة وردت النصوص الشرعية بعلاجها فالموسوس لايُنظَر إلى ماحاك في صدره من الوساوس[١] .

٢ ــ عـــن أبي هريـــرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (**إنِّي لأنقلـــب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي فأرفعها لآكلها ثم أخشى أنْ تكون صدقة فألقيها**)[٢] .

يجاب عن هذا الحديث :

أنَّ هـــذا الحديـــث فيه مشروعية الورع إذا اشتبه المباح بالحـــرام، ولـــيس مـــن باب الوساوس فما لأهل الوسواس وماله[٣] .

---

(١) انظر جامع العلوم والحكم ص : (٣٨٢ ــ ٣٨٣) .

(٢) رواه البخاري (٢٤٣٢) و مسلم (١٠٧٠) .

(٣) انظـــر شـــرح مسلم للنووي (٧/٢٤٧) و إغاثة اللهفان (١/١٦٤) و فتح الباري (٤/٢٩٤)

الشبهة الثالثة :

هذا الوساس خير من التساهل والاسترسال؛ حتى لا يبالي العبد بدينه ولا يحتاط له، فيفضي غالباً إلى النقص من الواجب والدخول في المحرم. وإذا وازنّا بين هذه المفسدة ومفسدة الوسواس كانت مفسدة الوسواس أخف من هذا إن ساعدناكم على تسميته وسواساً وإنّما نسميه احتياطاً .

ويجاب عن ذلك :

كلا الأمرين مذموم؛ فهذا تفريط، وهذا غلو ومجاوزة المشروع. وقد ورد ذم المفرِّط وتُوعِد على تفريطه كما في حديث ابن عباس فيمن لايستبرىء من بوله وقد تقدم. وكذلك ورد النهي عن الغلو في الدين والإخبار بهلاك المتنطعين، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :قال رسول الله ﷺ : (هلك المتنطعون قالها ثلاثاً) [1] [2] .

---

(١) رواه مسلم (٢٦٧٠) .

(٢) إغاثة اللهفان (١/ ١٣٠، ١٨٢) .

الخاتمة

من أراد التخلص من هذه البلية؛ فليستشعر أنَّ الحق في اتباع رسول الله في قوله وفعله وليعزم على سلوك طريقته، عزيمة من لا يشك في أنَّه ﷺ على الهدى المستقيم، وأنَّ ما خالفه من تسويل إبليس ووسوسته. ويوقن أنَّه عدو له لا يدعو إلى خير، و لا يرشد إلى طائل ﴿إِنَّمَا يَدْعُواْ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُواْ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ۝٦﴾ [فاطر:٦]، وليترك التعريج على كل ما خالف طريق رسول الله ﷺ كائناً ما كان، فإنَّه لا يشك أنَّ رسول الله ﷺ كان على الصراط المستقيم، ومن شك في هذا فليس بمسلم، ومن علم هذا فإلى أين العدول عن سنته؟! وأي شيء يبتغي غير طريقته؟ وليقل لنفسه ألست تعلمين أنَّ طريق رسول الله ﷺ هو الصراط المستقيم؟ فإنَّها ستقول: بلى، فقل فهل كان يفعل هذا؟ فستقول: لا ، فقل لها: فهل عندك شك في هذين الأمرين ؟ فهل بعد الحق إلا

الضـــلال؟! وهل بعد طريق الجنة إلا طريق النار؟! وهل بعد سـبيل الله وسبيل رسوله إلا سبيل الشيطان؟! ولينظر أحوال السـلف في متابعـتهم لرسـول الله ﷺ فليقتد بهم وليَحْتَذِ طـريقهم، ثم ليعلم أنّ رسول الله ﷺ وأصحابه ما كان فيهم موسـوس. ولـو كانت الوسوسة فضيلة لما ادخرها الله عن رسوله وصحابته وهم خير الخلق وأفضلهم.[1]

وصلى الله على نبينا محمد وآله و اصحابه أجمعين .

وكتبه

أحمد بن عبد الرحمن الزومان
في٦/٥/١٤٢٢ هـ القصيم / بريدة
٠٥٥١٥٤٢٦٥

(١) انظر ذم الموسوسين ص: (٥١ ـــ ٥٥) و إغاثة اللهفان (١/١٣٥ـــ١٣٦).

الفهرس